رقم التسجيل: 25-12-46817499

نـــومـــــــاس
للمحـــامـــــاة

النومـــــاس

في بيان

أهم 99 ســـؤال

بقضـايا المخدرات بقصـد التعـــاطي والاستعمـال

(لعام 1447هـ)

الإصدار الأول
20 ربيع الأول 1447هـ

شركة نوماس للمحاماة

نوماس للمحاماة هي شركة مُرخصة من وزارة العدل ووزارة التجارة لتقديم كافة خدمات المحاماة والاستشارات القانونية، واخترنا النوماس؛ لكونه اسم يعكس جوهر قيمنا ورسالتنا، فهو يرتبط بالفخر والاعتزاز في ثقافة المملكة، حيث تُستخدم كلمة "**نوماس**" للإشادة بكل ما يستحق التقدير والإعجاب. وهذا ما نطمح إلى تحقيقه من خلال خدماتنا القانونية المتميزة.

نملك في شركة نوماس للمحاماة فريقًا من أكفأ المحامين والمستشارين القانونيين، بخبراتٍ تتجاوز الـ(10) سنوات، وجميعهم على أتم الاستعداد لتقديم أفضل الخدمات القانونية لكم بأعلى معايير الكفاءة والنزاهة، سواءً كنتم أفراد أو شركات أو مؤسسات.

نُدرك تمامًا حساسية القضايا، ومدى أهمية المحافظة على أسرار العملاء، ونتعامل مع كل قضية بدقةٍ متناهيةٍ واهتمامٍ شخصيٍّ؛ لنضمن لكم الحصول على أفضل النتائج الممكنة.

مُقدمة عن ماهية الكتاب

تُعد قضايا المخدرات من أخطر القضايا وأشدها حساسية، لما يترتب عليها من آثار جسيمة لا تمس مستقبل الفرد فحسب، بل تهدد أمن المجتمع واستقراره. ومع صدور نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ولائحته التنفيذية، جاء هذا التنظيم ليضع إطارًا نظاميًا صارمًا لمواجهة هذه الآفة، محددًا الأفعال المجرمة والعقوبات المقررة لكل منها، بدءًا من التعاطي، والحيازة المجردة، مرورًا بالترويج والتهريب، وصولاً إلى بيان الظروف المشددة والمخففة للعقوبة.

ونظرًا للتعقيد الذي تتسم به هذه القضايا، وكونها محل تساؤلات ملحة من قِبَل المتهمين وذويهم، والمحامين، والمستشارين القانونيين، فقد ارتأينا في شركة نوماس للمحاماة جمع أهم **٩٩ سؤالاً** يُطرَح في هذا الشأن، والإجابة عليه تفصيلاً، استنادًا إلى نصوص النظام ولائحته التنفيذية، وما استقرت عليه المبادئ والسوابق القضائية الصادرة عن المحكمة العليا.

وقد استند هذا العمل إلى خبرتنا الممتدة لأكثر من عشر سنوات في مباشرة قضايا المخدرات، مما أتاح لنا تقديم إجابات واضحة ودقيقة، تجمع بين التحليل القانوني الرصين والتطبيقات العملية الواقعية، ليكون هذا الكتاب دليلاً عمليًا ومرجعًا موثوقًا لكل من يواجه قضية مخدرات ويسعى لفهم موقفه النظامي وحقوقه وسبل الدفاع المتاحة له.

ولقد عمدنا إلى تقسيم هذا المجلد إلى **خمسة أقسام رئيسية**، لتكون بمثابة خارطة طريق متكاملة، تأخذ بيد القارئ خطوة بخطوة عبر جميع مراحل القضية؛ حيث نبدأ بالقسم الأول الذي يؤسس لخط الدفاع الأول، مركزين على أسباب البراءة الجوهرية وكيفية تفنيد الأدلة، ثم ننتقل لبيان أنواع التهم والعقوبات المقررة، مع تسليط الضوء على الفروقات الدقيقة بينها والخطر الكامن في بعضها كقضايا الحشيش والوضع الخاص بالعسكريين.

ويأتي القسم الثالث كدليل إجرائي عملي، يشرح مرحلة التحقيق وكيفية بناء مذكرة الدفاع الفعالة، وصولاً إلى مرحلة ما بعد الحكم، حيث نوضح سبل الاعتراض وتخفيف العقوبة وطلب العفو، مختتمين الكتاب بدليل عملي حول أهم الأسئلة المتفرقة وكيفية اختيار المحامي المتخصص. وقد اتبعنا في كل ذلك نهج طرح السؤال مع بيان إجابته ومن ثَم؛ تذييل كل إجابة بمستندها سواء من النظام أو من المبادئ القضائية المعتمدة.

كما قُمنا بإعداد فهرس يجمع الـ(٩٩) سؤالاً مع ربط كل سؤال بصفحته بالمجلد؛ بحيث يُسهِل على القارئ البحث والانتقال للسؤال الذي يرغب فيه مباشرةً بمجرد النقر على السؤال في الفهرس.

وإذ نضع هذا الجهد بين يديكم، فإننا نأمل أن يكون مرجعًا نافعًا لكل من يحتاج إلى فهم هذا النظام وتطبيقاته، وفي شركة نوماس للمحاماة، نؤمن بأن الوعي القانوني هو درع الحماية الأول لكل فرد، لذا نضع خبرتنا بين أيديكم، ونسعد بتقديم المشورة والمساندة النظامية، إيمانًا منا بأن تحقيق العدالة يبدأ من الفهم الصحيح للنظام وضمان حق الدفاع.

نسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه، نافعًا لكل من يقرؤه، وأن يكون لبنةً في بناء وعيٍ نظاميٍّ متين، يساهم في حفظ الحقوق وتحقيق العدالة.

القسم الأول

أساسيات القضية وأسباب البـــــراءة

الفصل الأول: المبادئ العامة وأسباب البراءة الجوهرية

السؤال رقم (١)

ما هو المبدأ الأساسي الذي يستند إليه القاضي عند الحكم في قضايا المخدرات؟

الجواب >> إن المبدأ القضائي الراسخ الذي تستقر عليه أحكام المحاكم في المملكة هو أن "الأصل في المتهم البراءة"، وهذا يعني أن المتهم بريء حتى يثبت العكس بدليل قاطع لا يقبل الشك. وعليه، فإن الحكم بالإدانة لا يمكن أن يصدر إلا بيقين تام لا يخالطه أي شك، أما في حالة وجود شك، ولو كان بسيطًا، فإنه يُفسر دائمًا لمصلحة المتهم ويقضي ببراءته.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٥): "الأصل البراءة من الجرم، حتى يثبُت بدليل لا مدفع له". (م ق د): (٦/٢٠٢)، (١٤٢٤/٢/٢٧).

السؤال رقم (٢)

اتُهمت بحيازة مخدرات لم أكن أعلم بوجودها، فهل تتم إدانتي؟

الجواب >> لا تتم الإدانة في هذه الحالة، لأن "القصد الجنائي" هو ركن أساسي في جريمة حيازة المخدرات. والقصد الجنائي يعني أن يكون الشخص عالمًا بوجود المادة المخدرة في حيازته وأن تكون لديه إرادة حيازتها. فإذا استطاع المتهم إثبات انتفاء علمه بوجود المادة المخدرة، كأن تكون قد وُضعت في سيارته أو منزله دون علمه، فينعدم قيام ركن القصد الجنائي، ويجب الحكم بالبراءة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٥٣٦): "وجود المخدرات في سكن المدعى عليهما، واعتراف أحدهما بملكه للمخدر لا يلزم منه إدانتهما جميعًا بدون مسوغ من إقرار أو بينة". (م ق د): (٤/١٩٨)، (١٤١٤/٥/١٥).

السؤال رقم (٣)

ما المقصود بالحيازة العرضية للمخدرات، وهل تعتبر جريمة؟

الجواب >> الحيازة العرضية هي أن توجد المادة المخدرة في حوزة الشخص دون علم أو إرادة منه، وهي لا تعتبر جريمة يعاقب عليها النظام. ومن أشهر أمثلتها:

- أن يترك شخص آخر المادة المخدرة في سيارتك أو منزلك دون علمك.
- العثور على المخدرات في سيارة كنت تستقلها بشكل عابر، كسيارات تطبيقات التوصيل.
- أن يكون المخدر يعود لشخص كان يرافقك وقد أخفاه دون أن يخبرك.

وفي جميع هذه الحالات، إذا تم إثبات أن الحيازة كانت عرضية وغير مقصودة، فإن القصد الجنائي ينتفي، وهو ما يؤدي إلى البراءة.

المستند

المادة الأولى من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية: "الحيازة : وضع اليد على المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية على سبيل التملك أو الاختصاص".

السؤال رقم (٤)

ماذا لو كانت المادة المضبوطة معي غير مُدرجة نظامًا ضمن جداول المواد المخدرة؟

الجواب >> في هذه الحالة لا تقوم الجريمة من الأساس. فلكي تتم الإدانة، يجب أن تكون المادة المضبوطة مجرّمة بنص صريح، أي مُدرجة ضمن جداول المواد المخدرة والمؤثرات العقلية الملحقة بالنظام. ويتعين على النيابة العامة أن تقدم دليلاً على ذلك عبر تقرير تحليل مخبري يثبت نوع المادة وكونها مجرّمة. فإذا كانت المادة غير مدرجة بالجداول، أو فشلت النيابة في تقديم تقرير يثبت ذلك، فلا يمكن صدور حكم بالإدانة إعمالاً لمبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص".

المستند

المادة (٢/١) من اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية (التي تشير إلى ضرورة أن تكون المادة منصوصًا عليها في الجداول الملحقة بالنظام).

السؤال رقم (٥)

هل يعتبر المرض النفسي سببًا للبراءة من تهمة المخدرات؟

الجواب >> نعم، يمكن أن يكون المرض النفسي سببًا جوهريًا للبراءة، ولكن بشروط محددة. لا يكفي مجرد وجود اضطراب نفسي، بل يجب أن يصل هذا الاضطراب إلى درجة يفقد معها المتهم القدرة على الإدراك والتمييز وقت ارتكاب الفعل. فإذا أُثبت ذلك بموجب تقرير طبي معتمد من جهة رسمية، فإن المسؤولية الجنائية بحق المتهم تنعدم، ويجب على المحكمة التحقق من ذلك قبل إصدار حكمها.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٠٧٢): "إذا دفع المتهم بالجناية بمرضه النفسي، وعدم شعوره بأفعاله، وجب على المحكمة التحقق من صحة ذلك، عن طريق الجهة المختصة، قبل صدور الحكم؛ إذ الأهلية شرط لصحة الحكم". (ك ع): (٥٥/٢/٢)، (٢٧/١٢/١٤٣٥).

السؤال رقم (٦)

ماذا لو كانت المادة المضبوطة معي هي دواء مؤثر على العقل ولكن تم وصفه لي من قبل طبيب؟

الجواب >> في هذه الحالة، ينتفي القصد الجنائي ولا تقوم الجريمة، بشرط أن تكون حيازتك للدواء لغرض العلاج المشروع وبناءً على وصفة طبية معتمدة. فالقصد من الحيازة هنا هو "**العلاج**" وليس "**التعاطي**" المحظور نظامًا. وعليه، إذا تمكنت من إثبات أن هذه المادة الدوائية قد وُصفت لك طبيًا لغرض علاجي، فإن هذا يعتبر دفاعًا جوهريًا يؤدي إلى البراءة.

المستند

المادة (٣٣) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية: "١- يرخص للأطباء بحيازة الأدوية المخدرة أو المؤثرات العقلية ، ووصفها وصرفها من عياداتهم الخاصة، وفق الضوابط التي تحددها اللائحة...".

السؤال رقم (٧)

تم اتهامي بحيازة مخدرات، والدليل الوحيد ضدي هو تقرير التحليل الذي أثبت أن المادة المضبوطة هي مادة مخدرة، فهل هذا الدليل كافٍ لإدانتي؟

الجواب >> لا، هذا الدليل وحده غير كافٍ تمامًا لإثبات الإدانة. فتقرير التحليل المخبري يثبت شيئًا واحدًا فقط وهو أن "المادة المضبوطة هي مادة مخدرة"، ولكنه لا يثبت على الإطلاق أن "هذه المادة تخصك أنت". فلكي تكتمل أركان الإدانة، يجب على جهة الادعاء أن تقدم دليلاً آخر يثبت منه - يقينًا- أن المادة المخدرة كانت في حيازتك. أما الاكتفاء بتقرير التحليل مع إنكارك للتهمة، فهذا يجعل الدليل المقدم غير موصل للاتهام ويوجب الحكم بالبراءة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٨٣٩): "التقارير الطبية ليست بينات قاطعة، إنما هي قرائن ظنية" (م ق د): (٨٧/٤/٢١٨)، (١٤٠٣/١١/٨).

السؤال رقم (٨)

اعترفت في محضر القبض بملكية السيارة التي وُجدت بها المخدرات، فهل يعتبر هذا اعترافًا مني بحيازة المخدرات؟

الجواب >> ليس بالضرورة. صحيح أن المستقر عليه قضاءً أن حائز السيارة يُعد حائزًا لما بداخلها كقرينة أولية على المسؤولية، لكن هذه القرينة ليست قاطعةً. فالملكية أو الحيازة المادية للسيارة لا تعني تلقائيًا العلم بوجود المخدر أو السيطرة الفعلية عليه.

فإذا تمكن المتهم أو محاميه من إثبات أن المادة المخدرة تعود لشخص آخر، أو أن آخرين استعملوا السيارة أو وضعوا المادة دون علمه، فإن هذه القرينة تنهار وتضعف معها حجة الاتهام. وهنا ترتفع فرص البراءة بشكل ملموس، إذ لا يُدان الشخص إلا بدليل إيجابي وسالم من القدح يثبت علمه وسيطرته الفعلية على المادة المضبوطة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٧٠): "الأصل أن من تحت يده شيء فهو له" (م ق د): (٦/٧١٨)، (١٤٢٦/٦/٢٠).

السؤال رقم (٩)

لديّ خلافات شخصية سابقة مع رجل الضبط الذي وجه لي الاتهام، فهل يمكن أن يساعدني ذلك في إثبات براءتي؟

الجواب >> نعم، يمكن أن يكون ذلك مؤثرًا جدًا في القضية. إذا استطعت إثبات وجود عداوة أو خلافات سابقة بينك وبين رجل الضبط، فإن ذلك يفتح باب الشك في صحة إجراءات القبض وإمكانية أن تكون التهمة ملفقة بدافع الانتقام. وهذا الشك يلقي بظلاله على شهادة رجل الضبط وأقواله في المحضر، وقد يدفع القاضي إلى عدم الاطمئنان إليها، خاصة إذا لم تكن هناك أدلة أخرى قوية ومستقلة تدعم الاتهام، مما يعزز من فرص الحكم بالبراءة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د): (٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

السؤال رقم (١٠)

هل إنكاري للتهمة في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة يكفي وحده للحصول على البراءة؟

الجواب >> إنكار التهمة هو حق أصيل للمتهم، وهو يلعب دورًا محوريًا في القضية، لكنه قد لا يكون كافيًا بمفرده للحصول على البراءة إذا كانت هناك أدلة أخرى قوية ومباشرة ضدك (مثل تحليل عينة إيجابي، أو شهادة شهود موثوقة، أو ضبط المادة في حيازة لصيقة بك لا يمكن إنكارها).

ومع ذلك، فإن الإنكار المستمر يضع عبء الإثبات كاملاً على عاتق النيابة العامة، ويجعلها ملزمة بتقديم دليل يقيني لا يحتمل الشك لإثبات التهمة. فإذا لم تتمكن النيابة العامة من تقديم هذا الدليل القاطع، فإن إنكارك سيقود حتمًا إلى الحكم ببراءتك.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د): (٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

السؤال رقم (١١)

كيف أثبت براءتي من تهمة التستر على حيازة الغير، وما هو الدفع الأساسي في هذه القضية؟

الجواب >> تعتبر تهمة التستر على حيازة الغير من الاتهامات التي يسهل الحصول على البراءة فيها نسبيًا، لأن عبء إثبات "العلم" يقع على النيابة العامة. والدفع الجوهري الذي تقوم عليه البراءة هو "الدفع بانتفاء ركن العلم"، ويمكن تعزيزه بالآتي:

١. **التأكيد على عدم العلم:** بتقديم ما يُدلل على أنك لم تكن تعلم بوجود المخدرات مع المتهم الأول.

٢. **إثبات استحالة العلم:** وهو دفع أقوى، ويكون ذلك عندما تكون المادة المخدرة قد ضُبطت في مكان خفي جدًا (مثل الملابس الداخلية للمتهم الأول، أو في تجويف سري بالسيارة)؛ مما يجعل من المستحيل منطقيًا أن تكون على علم بوجودها.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د): (٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

السؤال رقم (١٢)

هل يجب عليّ أن أُثبت للمحكمة أنني بريء، أم أن على جهة الاتهام إثبات أنني كنت عالمًا بوجود المخدرات؟

الجواب >> الأصل في النظام القضائي أن عبء الإثبات يقع على جهة الادعاء (النيابة العامة)، وليس عليك. هذا يعني أنك لست ملزمًا بتقديم دليل على براءتك، فالبراءة هي الأصل. بل إن على النيابة العامة أن تقدم دليلاً قاطعًا وموصلاً يثبت للمحكمة أنك كنت على "علم" بوجود المادة المخدرة. فإذا لم تتمكن النيابة العامة من تقديم مثل هذا الدليل؛ فإن المحكمة ستحكم ببراءتك مباشرةً.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د): (٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

الفصل الثاني: البينة والأدلة: مفتاح الإدانة والبراءة

السؤال رقم (١٣)

ما هي "البينة" التي يطلبها القاضي، ولماذا هي مهمة جدًا في قضيتي؟

الجواب >> "البينة" هي جميع الأدلة التي تقدمها النيابة العامة لإثبات وقوع الجريمة ونسبتها إليك كمتهم. وتعتبر جوهرية ومهمة جدًا لأنه لا يمكن إدانتك إلا بناءً على بينة قوية وموصلة وسالمة من أي شك أو تناقض. فمبدأ "الأصل في الإنسان البراءة" يعني أن عبء إحضار هذه البينة القاطعة يقع على عاتق جهة الادعاء بالكامل.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د): (٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

السؤال رقم (١٤)

ما هي أنواع البينة (الأدلة) الرئيسية التي تعتمد عليها المحكمة في قضايا المخدرات؟

الجواب >> تتعدد أنواع البينة التي يمكن تقديمها في قضايا المخدرات، ولكنها تندرج بشكل أساسي تحت أربعة أنواع رئيسية:

١. **شهادة الشهود:** وتعتبر من أهم الأدلة التي تُقدم في القضية، وغالبًا ما تكون شهادة رجال الضبط الذين قاموا بإجراءات القبض.

٢. **الأدلة المادية:** وهي الأدلة الملموسة، وأهمها المادة المخدرة المضبوطة نفسها.

٣. **الأدلة الفنية:** وتشمل تقرير التحليل المخبري الذي يثبت منه إيجابية المادة المضبوطة لأي من المواد المخدرة، وكذلك تحليل عينة الدم أو البول الذي يثبت منه إيجابية العينة.

٤. **الأدلة الرقمية:** مثل تسجيلات كاميرات المراقبة، أو سجلات المكالمات والرسائل التي قد تثبت الواقعة

٥. **الاعتراف:** وهو إقرار المتهم بصحة التهمة، ويُعد "سيد الأدلة" إذا صدر عن إرادة حرة واعية.

المستند

وسائل الإثبات المستقر عليها قضاءً وشرعًا.

السؤال رقم (١٥)

ما هي أبرز نقاط الضعف التي يمكن أن تبطل شهادة رجال الضبط وتؤدي إلى براءتي؟

الجواب >> شهادة رجال الضبط ليست حجة مطلقة، ويمكن الطعن فيها وإبطالها إذا شابها أحد العيوب الجوهرية التالية:

١. **التناقض في الأقوال:** كأن تختلف أقوال الشاهد أمام القاضي عن أقواله المدونة في محضر القبض، أو أن تتناقض أقواله مع أقوال زميله الذي شارك في الواقعة.

٢. **عدم معقولية الواقعة:** أن تكون رواية الشاهد لكيفية القبض غير منطقية ولا تتوافق مع العقل (مثال: رؤية شيء صغير جدًا يُلقى من مسافة بعيدة في الظلام).

٣. **وجود شبهة أو عداوة:** إذا ثبت وجود دافع شخصي أو عداوة سابقة بينك وبين الشاهد، فإن ذلك يمنع قبول شهادته شرعًا ونظامًا.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢٢٣٣): "التناقض والاختلاف في الشهادة يوجب ردها، وعدم قبولها". (ك ع): (٣/٣/٧٤)، (٢/١١/١٤٣٣).

السؤال رقم (١٦)

قضيتي قائمة فقط على شهادة رجل الضبط بأنه عثر على المخدرات مدفونة، دون أن يراني أدفنها، فهل هذه الشهادة كافية لإدانتي؟

الجواب >> لا، هذه الشهادة وحدها غير كافية للإدانة. فهذا النوع من الشهادة يسمى "شهادة غير موصلة"، لأنها تثبت واقعة العثور على المخدرات، ولكنها لا تثبت ولا توصل إلى حقيقة أنك أنت من قام بدفنها. وبما أن هذه الشهادة يتطرق إليها الاحتمال والشك (فقد يكون شخص آخر قد دفنها)، فلا يصح بناء حكم بالإدانة عليها.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٧٢٩): "يتم نقض الحكم إذا بني على شهادة مَن يجر لنفسه نفعًا، أو كانت شهادته غير موصلة، أو كانت مما يتطرق لها الاحتمال". (م ق د): (٤/٢٢)، (١٤٢٥/١/٩).

السؤال رقم (١٧)

هل يكفي لإدانتي ما دونه رجل الضبط في محضر القبض من أنني اعترفت بحيازة المخدرات؟

الجواب >> قولاً واحدًا، لا. إن مجرد تدوين رجل الضبط في محضر القبض أن المتهم قد أقر أمامه بحيازة المخدرات لا يعتبر دليلاً كافيًا بمفرده لإصدار حكم بالإدانة، خاصة إذا أنكر المتهم هذا الاعتراف لاحقًا أمام المحقق أو القاضي. فالأصل أن أقوال رجال الضبط هي قرائن تخضع لتقدير القاضي، وغالبًا ما يقوم القاضي باستدعاء رجل الضبط لسماع شهادته ومناقشته فيها للتأكد من صحتها.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١١٦٢): "مجرد الكتابة في محضر القبض بإدانة أحد لا تكفي لإصدار حكم بها، إلا إذا صدرت من قاضٍ في حكم، أو جواب استخلاف". (م ق د): (٨٨٤/٣)، (٦/١١/١٤٢٥).

السؤال رقم (١٨)

كيف يقتنع القاضي بأنني لم أكن على علم بوجود المادة المخدرة؟ هل يكفي إنكاري للتهمة فقط؟

الجواب >> إن إنكارك للتهمة هو حجر الأساس، ولكنه ليس كل شيء. فالقاضي يكوّن قناعته بناءً على مجموعة من القرائن وظروف القضية بأكملها. ولكي يقتنع بانتفاء علمك، فإنه ينظر إلى عدة أمور، منها:

١. **مكان ضبط المادة:** هل كانت المادة المخدرة ظاهرة للعيان أم مخبأة في مكان سري؟ فكلما كانت مخفية، ولا يُمكن للشخص العادي معرفة مكانها؛ زادت قناعة القاضي باستحالة علمك بها.

٢. **أقوال رجال الضبط:** هل شهدوا بأنك كنت مرتبكًا أو حاولت المساعدة في إخفاء الجريمة، أم أن أقوالهم خلت من أي دليل يثبت علمك؟

٣. **أقوال المتهم الأول (صاحب المخدرات):** هل اعترف بأنك لم تكن تعلم شيئًا عن المادة المخدرة؟

فالقاضي يوازن بين كل هذه العناصر، وإذا لم يجد دليلاً مباشرًا وقويًا على "علمك"، فإن إنكارك يكون كافيًا للحكم ببراءتك.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د: ٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

الفصل الثالث: الاعتراف: سيد الأدلة وكيفية الطعن فيه

السؤال رقم (١٩)

ما هو الاعتراف المعتبر نظامًا، وهل ما يُكتب في محضر القبض يُعد اعترافًا؟

الجواب >> الاعتراف المعتبر نظامًا هو إقرار المتهم الصريح بصحة التهم المنسوبة إليه، ويجب أن يتم تدوينه رسميًا إما في "**محضر سماع الأقوال**" لدى جهات الضبط، أو في "**محضر الاستجواب**" لدى النيابة العامة، ويُسمى "إقرار غير قضائي"، وكذلك يكون الاعتراف معتبر نظامًا إذا تم الإدلاء به أمام القاضي مباشرة، ويُسمى "إقرار قضائي".

أما محضر القبض، فهو وثيقة تصف إجراءات القبض والتفتيش فقط، وما يُدون فيه لا يعتبر اعترافًا معتبرًا يمكن بناء الحكم عليه، ولا أثر له من هذه الناحية.

المستند

المادة (١٤) من نظام الإثبات: "١- يكون الإقرار قضائيًا إذا اعترف الخصم أمام المحكمة بواقعة مدعى بها عليه، وذلك أثناء السير في دعوى متعلقة بهذه الواقعة. ٢- يكون الإقرار غير قضائي إذا لم يقع أمام المحكمة، أو كان أثناء السير في دعوى أخرى".

السؤال رقم (٢٠)

اعترفت تحت الضغط والإكراه، فهل يؤخذ باعترافي؟ وكيف أثبت تعرضي للإكراه؟

الجواب >> لا، لا يؤخذ باعترافك على الإطلاق. فالشرط الأساسي لصحة الاعتراف هو أن يصدر عن إرادة حرة ومختارة. وأي اعتراف يتم انتزاعه تحت أي شكل من أشكال الإكراه، سواء كان ماديًا (كالضرب والتعذيب) أو معنويًا (كالتهديد أو الوعود الكاذبة)، يُعتبر باطلاً ولا قيمة له، إلا أنه يتعين على المتهم المنسوب إليه الاعتراف إثبات تعرضه للإكراه، ولا يكفي مجرد قوله.

وإثبات الإكراه، فرغم صعوبته، يمكن للمحامي أن يستند إلى مجموعة من القرائن لتقديمه للمحكمة، مثل:

- التقارير الطبية التي توثق أي إصابات جسدية.
- شهادة الشهود (مثل زملاء في الحجز).
- التناقض في أقوال المحققين عند استجوابهم حول ظروف التحقيق.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢٢٨٧): "إذا ثبت أن الاعتراف حصل عن طريق الإكراه، فلا يبنى عليه الحكم". (م ق د): (٣/١١١)، (١٤٢١/٢/٩).

المبدأ القضائي رقم (٢٢٧٤): "إذا حفت القرائن باعتراف المدعى عليه بما يدل على حصول الإكراه، ووجد فيها ما يؤثر على الاعتراف فلا يؤاخذ به". (م ق د): (٦/١٠٥)، (١٤١٢/٤/٨).

السؤال رقم (٢١)

اعترفت بتعاطي المخدرات، ولكن نتيجة التحليل الرسمي جاءت سلبية، فما هو أثر ذلك؟

الجواب >> هذا التناقض الجذري يكون سببًا قويًا للطعن في صحة الاعتراف بالكامل. فالتحليل المخبري هو دليل علمي قاطع، واعترافك الشفهي الذي تكذبه حقيقة علمية ثابتة يصبح منعدمًا من الناحية المنطقية والعلمية. وفي هذه الحالة، لا يمكن للقاضي أن يعتمد على اعترافك، بل يجب عليه أن يأخذ بالدليل العلمي اليقيني، مما يؤدي إلى بطلان الاعتراف وعدم الأخذ به.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٨٣٨): "..الإقرار إذا لم ينفك عما يوهنه [يُضعفه]، أو يكذبه؛ فلا يُقبَل، ولا يُبنى عليه في الأحكام الشرعية". (م ق د): (٤٥/٥/١٧٦)، (١٤٠٢/١١/٩).

السؤال رقم (٢٢)

اعترفت بحيازة نوع معين من المخدرات، ولكن تقرير المختبر أثبت عدم إيجابية المادة المضبوطة لأي مادة مخدرة، فهل يؤثر ذلك على صحة اعترافي؟

الجواب >> نعم، يؤثر بشكل جوهري ويطعن في صحة الاعتراف برمته. فهذا التناقض القوي بين ما اعترفت به والحقيقة التي أثبتها الدليل الفني يثير شكًا كبيرًا، ويدل على أحد أمرين: إما أنك لم تكن تعلم حقيقة ما تحوزه (وهو ما ينفي ركن العلم بالجريمة)، أو أن اعترافك قد أُملي عليك ولم يكن نابعًا من معرفتك الحقيقية بالواقعة. وفي كلتا الحالتين، يصبح الاعتراف دليلاً مهزوزًا لا يمكن الركون إليه في بناء حكم بالإدانة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٨٣٨): "..الإقرار إذا لم ينفك عما يوهنه [يُضعفه]، أو يكذبه؛ فلا يُقبَل، ولا يُبنى عليه في الأحكام الشرعية". (م ق د): (٤٥/٥/١٧٦)، (١٤٠٢/١١/٩).

السؤال رقم (٢٣)

اعترفت بأخذي للمادة المخدرة، ولكن كان قصدي حماية أخي الصغير وليس التعاطي، فهل تتم إدانتي؟

الجواب >> في هذه الحالة، يمكن الدفع بانتفاء القصد الجنائي. فأنت اعترفت بالفعل المادي (أخذ المخدرات)، ولكنك لم تعترف بالنية الإجرامية (قصد التعاطي أو الترويج). والنظام يعاقب على الأفعال التي يتوافر معها قصد جنائي. فإذا استطاع محاميك إثبات أن قصدك الحقيقي كان حماية أخيك؛ لإعدام المواد المخدرة التي وجدتها، فإن المحكمة لا يجوز لها أن تفسر اعترافك على غير مرادك الحقيقي؛ وهو ما قد يؤدي إلى الحكم ببراءتك من تهمة الحيازة المجردة، **مع التنويه** إلى أن هذا لن يعفي أخيك من اتهامه بحيازة مادة مخدرة بقصد التعاطي.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢٢٦٧): "الاعتراف إذا اقترن بما يحدد المراد منه، لا يصح حمله على غير مراد المعترف". (هـ ق ع): (٣٢/٦/١٩٣)، (١٤٠٣/٩/١٨).

السؤال رقم (٢٤)

ما هي الشروط التي يجب توفرها حتى يكون اعترافي دليلاً صحيحًا ضدي؟

الجواب >> الاعتراف في النظام الجزائي يُعتبر من أقوى الأدلة، بل يطلق عليه الفقه والقضاء وصف "سيد الأدلة". غير أن اعتباره دليلاً صحيحًا ضد المتهم مشروط بتوافر جملة من الضوابط النظامية والشرعية، يمكن تلخيصها فيما يلي:

١. **صدوره عن إرادة حرة تمامًا:** لا بد أن يثبت أن الاعتراف صدر طوعًا واختيارًا، دون أي صورة من صور الإكراه المادي مثل التعذيب أو الاعتداء البدني، أو الإكراه المعنوي مثل التهديد أو الإغراء أو الوعد بمزايا معينة.

٢. **خلوه من أي شبهة ضغط أو تأثير غير مشروع:** فلو شاب الاعتراف مجرد إشارة لوجود تهديد، أو كان وليد ظروف غير طبيعية مثل الحرمان من النوم أو الحبس الانفرادي الطويل، فإن ذلك ينال من حجيته ويهدر قيمته في الإثبات.

٣. **أن يكون الاعتراف صريحًا ومطابقًا للواقعة محل الاتهام:** فلا يصح الاعتداد باعتراف مجمل أو ملتبس لا يحدد صلة المتهم بالفعل المنسوب إليه، ولا يُعتد أيضًا باعتراف مخالف للمنطق أو للوقائع الثابتة في الدعوى.

٤. **أن يكون الاعتراف موصلاً إلى ثبوت الجريمة:** أي أن يؤدي الاعتراف إلى تكوين عقيدة القاضي باقتناع لا يدخله شك معقول بارتكاب الجريمة. فإذا كان الاعتراف منقوصًا أو لا يؤدي إلى إثبات جميع أركان الجريمة، فلا يُعوَّل عليه وحده.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢٢٨٧): "إذا ثبت أن الاعتراف حصل عن طريق الإكراه، فلا يبنى عليه الحكم". (م ق د): (٣/١١١)، (١٤٢١/٢/٩).

السؤال رقم (٢٥)

ماذا لو اعترفت أثناء التحقيق ثم أنكرت هذا الاعتراف أمام القاضي؟

الجواب >> إن إنكارك للاعتراف السابق أمام القاضي (وهو ما يسمى بالعدول عن الإقرار) هو إجراء له تأثير كبير على القضية. في هذه الحالة، لا يأخذ القاضي بالاعتراف السابق كدليل قاطع، بل يقوم بالتحقق من ظروف صدوره، ويبحث عن أدلة أخرى في القضية، وقد يستجوبك أو يستدعي الشهود على الواقعة (رجال الأمن). **علمًا بأنه** إذا لم تكن هناك أدلة أخرى تدعم الاعتراف الأول، فإن عدولك عنه قد يؤدي إلى الحكم ببراءتك، لأن الشك الذي أثرته يُفسر دائمًا لمصلحتك.

المستند

المادة (١٦٢) من نظام الإجراءات الجزائية: "إذا أنكر المتهم التهمة المنسوبة إليه، أو امتنع عن الإجابة، فعلى المحكمة أن تشرع في النظر في الأدلة المقدمة وتجري ما تراه لازمًا في شأنها، وأن تستجوب المتهم تفصيلاً في شأن تلك الأدلة وما تضمنته الدعوى. ولكل من طرفي الدعوى مناقشة شهود الطرف الآخر وأدلته بإذن من المحكمة".

السؤال رقم (٢٦)

متى يكون الاعتراف خطرًا جدًا وقد يؤدي إلى عقوبة أشد من السجن؟

الجواب >> يكون الاعتراف خطرًا جدًا في حالة واحدة محددة: إذا كانت التهمة تتعلق بالتعاطي، وكانت المادة المخدرة هي "الحشيش" أو أي نوع من "المسكرات" (الكحول). ففي هذه الحالة، اعترافك الصريح والواضح بالتعاطي قد ينقل القضية من المطالبة بعقوبة تعزيرية (وهي السجن)، إلى المطالبة بتطبيق "حد المسكر" الشرعي (وهو الجلد ٨٠ جلدة)، وما يترتب على هذا الحد من آثار مدمرة على المستقبل الوظيفي والاجتماعي، كالفصل من الوظيفة الحكومية أو العسكرية.

المستند

أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بالحدود.

القسم الثاني

أنـــــواع التهـــــم والعقوبات المقررة

الفصل الرابع: الفروقات الجوهرية بين التهم

السؤال رقم (٢٧)

ما هو الفرق الجوهري بين جريمة "التعاطي في السابق" وجريمة "حيازة المخدرات بقصد التعاطي"؟

الجواب >> الفرق الجوهري يكمن في محل الجريمة نفسه:

١. **جريمة التعاطي في السابق:** تتعلق بفعل التعاطي نفسه، ولا يشترط فيها ضبط المادة المخدرة مع المتهم، وعقوبتها تعزيرية بالسجن لمدة يرجع تقديرها لفضيلة القاضي.

٢. **جريمة حيازة المخدرات بقصد التعاطي:** تتعلق بوجود المادة المخدرة في حيازة المتهم (في ملابسه، سيارته، منزله)، حتى لو لم يتم ضبطه وهو يتعاطاها فعليًا. وعقوبتها أشد، حيث تبدأ من السجن لمدة (٦) أشهر وتصل إلى سنتين.

المستند

عقوبة الحيازة: المادة (٤١) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٢٨)

كيف تثبت جريمة "التعاطي في السابق" إذا لم يتم ضبط المادة المخدرة معي؟

الجواب >> تثبت جريمة "التعاطي في السابق" حتى لو لم تضبط المادة المخدرة بحوزة المتهم، وذلك من خلال إحدى الطرق التالية:

١. **التلبس:** أي ضبط المتهم وهو في حالة عدم إدراك نتيجة تعاطي المادة المخدرة فعليًا.

٢. **الإقرار الصريح:** اعتراف المتهم أمام جهة التحقيق أو المحكمة بأنه قد تعاطى مادة مخدرة في وقت سابق.

٣. **نتيجة التحليل:** ثبوت إيجابية عينة الدم أو البول للمادة المخدرة؛ مما يُعد دليلاً على وقوع فعل التعاطي.

المستند

التعميم رقم (١٢٠٥/ت) وتاريخ ٢٧-٠٤-١٤٤٠هـ: "لا تتقيد المحكمة في إثبات الإدانة بوسائل إثبات محددة، وإنما تثبت الإدانة بكافة الوسائل التي توجد لدى المحكمة القناعة بارتكاب المتهم للجريمة وفقاً للأدلة المقدمة إليها بما في ذلك القرائن المعتبرة سواء كانت الجريمة منصوصاً على تحديد عقوبتها نظاماً أو لا".

السؤال رقم (٢٩)

ماذا لو اتُهمت بالحيازة والتعاطي معًا في نفس القضية؟ هل سأعاقَب على الجريمتين؟

الجواب >> لا، لن تعاقب على الجريمتين معًا. في هذه الحالة، يتم تطبيق مبدأ قضائي وفقهي راسخ يسمى "**تداخل العقوبات**"، والذي يعني أنه إذا ارتبطت عدة جرائم ببعضها، وكانت من نفس الجنس؛ فيتم الاكتفاء بتطبيق العقوبة الأشد.

وبما أن عقوبة "حيازة المخدرات بقصد التعاطي" (تبدأ من ٦ أشهر) هي الأشد من عقوبة "التعاطي المجرد"، فسيتم الحكم عليك بعقوبة الحيازة فقط.

المستند

تعميم رقم (١٣/ت /٨٩٠٧) وتاريخ ٠٥-٠٤-١٤٤٤هـ: "أولا: الموافقة على الأخذ بمبدأ تداخل الجرائم والعقوبات التعزيرية، وفق ألية التطبيق المرافقة للقرار".

السؤال رقم (٣٠)

تم اتهامي بالتستر على حيازة الغير لمجرد أنني كنت مرافقًا لشخص ضُبطت معه مخدرات، فما هو وضعي النظامي؟

الجواب >> هذا الموقف هو الصورة الأكثر شيوعًا لتهمة التستر، ووضعك النظامي يعتمد بشكل كامل على "**ركن العلم**". فالجريمة لا تقوم في حقك إلا إذا أثبتت جهة الادعاء أنك كنت تعلم بوجود المواد المخدرة مع صديقك، وأنك كنت تساعده على إخفائها. أما مجرد وجودك برفقته في نفس المكان (سيارة، شقة، استراحة) دون علم منك بوجود المخدرات، فلا يكفي بحد ذاته لإدانتك، ويعتبر الدفع بانتفاء العلم هو أساس براءتك.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د: ٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

السؤال رقم (٣١)

ما هي العقوبة المقررة لجريمة التستر على حيازة الغير لمادة مخدرة؟

الجواب >> لم يحدد النظام عقوبة ثابتة لجريمة التستر، بل ترك تقديرها للقاضي، وتُعرف نظامًا بـ "العقوبة التعزيرية المُرسلة". وبناءً على ما استقرت عليه الأحكام القضائية، فإن العقوبة في معظم الحالات تتراوح بين:

- السجن لمدة تبدأ من (١٥) يومًا، وقد تصل إلى (٣) أشهر.
- في حالات نادرة، قد تصل العقوبة إلى (٦) أشهر كحد أقصى.

المستند

عقوبة تعزيرية مستخلصة من الواقع العملي القضائي.

الفصل الخامس: عقوبات الحيازة والتعاطي

السؤال رقم (٣٢)

ما هي العقوبة النظامية لمن يُقبض عليه لأول مرة بتهمة حيازة مخدرات بقصد التعاطي؟

الجواب >> حدد النظام عقوبة مرنة لمن يتهم بحيازة المخدرات بقصد التعاطي، وهي السجن لمدة تبدأ من (٦) أشهر كحد أدنى، وتصل إلى سنتين كحد أقصى. وبالإضافة إلى عقوبة السجن، يترتب على الحكم عقوبات تبعية أخرى، وهي:

١. **للسعودي:** يُمنع من السفر خارج المملكة لمدة تساوي مدة السجن المحكوم بها، على ألا تقل مدة المنع عن سنتين.

٢. **لغير السعودي:** يتم إبعاده عن المملكة بعد انتهاء مدة سجنه، والإبعاد يكون نهائيًا وليس مؤقتًا، باستثناء تعليمات الحج والعمرة.

ويجب التأكيد على أن هذه العقوبات تمثل الإطار العام، وللقاضي سلطة تقديرية واسعة في تحديد العقوبة النهائية بناءً على ظروف كل قضية، فيما عدا المنع من السفر والإبعاد فهي عقوبة تكميلية لا يملك القاضي سلطة الإعفاء منها متى ثبتت الإدانة.

المستند

المادة (٤١) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٣٣)

ما هي عقوبة "التعاطي في السابق"؟

الجواب >> تختلف عقوبة التعاطي في السابق بحسب ظروف الضبط، وتنقسم إلى حالتين:

١. **الحالة العامة:** في معظم الحالات (كالإقرار بالتعاطي أو ثبوت التعاطي بالتحليل)، تكون العقوبة تعزيرية تقديرية تخضع لسلطة القاضي، وغالبًا ما تتراوح بين السجن لمدة شهر إلى ثلاثة أشهر، وقد تصل إلى ستة أشهر.

٢. **الحالة الخاصة:** وهي حالة ضبط الشخص وهو يتردد على مكان مُعد لتعاطي المخدرات مع علمه بما يجري فيه. في هذه الحالة تحديدًا، حدد النظام عقوبة السجن لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر.

ملحوظة هامة: إذا كانت المادة المخدرة التي يتعاطاها المتهم هي (الحشيش، أو المُسكِر) فهنا نحن أمام عقوبة "حد المُسكِر" بالجلد (٨٠) جلدة، حال اعترف بهذه التهمة أمام القاضي.

المستند

للحالة الخاصة: المادة (٤٦) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٣٤)

أنا متهم بحيازة مخدرات بقصد التعاطي للمرة الثانية، فكيف ينظر القضاء إلى وجود سابقة جنائية؟

الجواب >> الأصل أن القضاء ينظر إلى وجود سابقة جنائية كظرف يستدعي تشديد العقوبة. المنطق النظامي في ذلك هو أن المتهم لم يرتدع من العقوبة التي صدرت بحقه في المرة الأولى، مما قد يتطلب عقوبة أشد لتحقيق الردع ومنعه من العودة للجريمة مرة أخرى. ولهذا السبب، قد لا يحكم القاضي بالحد الأدنى للعقوبة (٦ أشهر) لمن لديه سابقة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٣٧٩): "من ارتكب جرمًا ثم عاد إليه فيعتبر من أهل السوابق، ويعاقب بأكثر مما يعاقب به من كان جرمه لا سوابق له". (م ق د): (١٢٤/٢)، (٩/٥/١٤١١).

السؤال رقم (٣٥)

ما هو مقدار التشديد المتوقع في عقوبة الحيازة للمرة الثانية؟

الجواب >> رغم أن وجود سابقة يفتح الباب للتشديد، إلا أن القضاة في قضايا الحيازة بقصد التعاطي تحديدًا غالبًا لا يبالغون في التشديد. فمن واقع الممارسة العملية، قد يزيد القاضي على الحد الأدنى للعقوبة (٦ أشهر) ببضعة أشهر قليلة.

وعليه، قد تكون العقوبة المتوقعة هي السجن لمدة سبعة أو ثمانية أو تسعة أشهر، بدلاً من ستة أشهر.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٤٠٠): "العقوبة التعزيرية يراد منها ردع الشخص، وردع غيره، وتارةً يراد منها قطع شره وردع غيره، ويسوغ تخفيف العقوبة عند صلاح الشخص، وترجح مصلحته، ومصلحة المجتمع بالتخفيف" (م ق د): (٤/٦٩)، (١٤١٥/١/٢٥).

السؤال رقم (٣٦)

هل الإدانة وتشديد العقوبة حتمي في قضية الحيازة للمرة الثانية في ظل وجود سابقة على المتهم، أم لا يزال هناك فرصة أمامه؟

الجواب >> لا، فالحكم بالإدانة أو حتى تشديد العقوبة ليس أمرًا حتميًا. فالنظام يمنح القاضي سلطة تقديرية واسعة، ويمكن للمحامي الخبير أن يقنع المحكمة بعدم صحة التهمة أو أن ظروف القضية الحالية تستدعي الرأفة والتخفيف بالرغم من وجود السابقة، وذلك من خلال أحد طريقين:

١. **السعي للبراءة:** فوجود سابقة لا يعني إدانة المتهم في القضية الجديدة تلقائيًا، فلكل قضية أدلتها وظروفها المستقلة.

٢. **التركيز على ظروف التخفيف:** إذا كانت الأدلة قوية، يتم التركيز على إبراز أي ظروف تدعو للرأفة في القضية الحالية، مثل إظهار الندم، أو طول الفترة الزمنية بين القضيتين، أو الظروف الاجتماعية.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٤٨٣): "لا يسوغ المعاقبة على السوابق؛ لكون الجاني قد أخذ جزاءه عليها". (ك ع): (١/٢/٣٦)، (١٧/٨/١٤٣٣).

السؤال رقم (٣٧)

ماذا عن عقوبة الحيازة للمرة الثالثة أو الرابعة؟

الجواب >> كلما زاد عدد السوابق وتكرر ارتكاب نفس الجريمة، كلما ضاقت فرص التخفيف وأصبحت نظرة القاضي أكثر صرامة. فعقوبة حيازة المخدرات للمرة الثالثة غالبًا ما تكون أشد من الثانية، والرابعة أشد من الثالثة. ومع ذلك، تبقى السلطة التقديرية للقاضي هي الأساس، وتبقى لكل قضية ظروفها الخاصة التي قد تؤثر في الحكم النهائي.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٣٧٩): "من ارتكب جرمًا ثم عاد إليه فيعتبر من أهل السوابق، ويعاقب بأكثر مما يعاقب به من كان جرمه لا سوابق له". (م ق د): (١٢٤/٢)، (٩/٥/١٤١١).

السؤال رقم (٣٨)

سابقتي الأولى كانت قديمة جدًا، فهل مرور الزمن يؤثر على نظرة القاضي؟

الجواب >> نعم، وبشكل كبير. إن عامل الزمن مهم جدًا، فإذا مرت سنوات طويلة بين السابقة الأولى والقضية الحالية، وكان سلوكك خلال هذه الفترة حسنًا، فيمكن استخدام ذلك كظرف مخفف قوي. حيث يمكن للدفاع أن يُجادل بأن ما حدث هو مجرد "كبوة" جديدة بعد فترة طويلة من الالتزام، وليس استمرارًا في النهج الإجرامي، مما قد يقنع القاضي بالرأفة وتخفيف العقوبة.

المستند

العمل القضائي المستقر بأن مضي المدة على السابقة الأولى له اعتباره في الحكم.

الفصل السادس: قضايا الحشيش والخطر الكامن فيها

السؤال رقم (٣٩)

لماذا يتم التركيز بشكل خاص على قضايا الحشيش، وهل تختلف عن بقية قضايا المخدرات؟

الجواب >> نعم، تختلف بشكل جوهري. فبينما يتم التعامل مع معظم قضايا المخدرات (مثل الشبو والكبتاجون) على أنها جرائم تعزيرية عقوبتها السجن، فإن قضايا الحشيش تحمل خطرًا إضافيًا، وهو إمكانية انتقالها من مجرد تهمة تستوجب السجن إلى المطالبة بتطبيق "حد المسكر" الشرعي. هذا التحول هو ما يجعل قضية تبدو بسيطة تنقلب إلى وضع له تبعات مدمرة على المستقبل الوظيفي والاجتماعي للمتهم.

المستند

البهوتي في الكشاف (ج٦/ص١٨٩)، بما نصه: "ولا يُباح أكل الحشيشة المُسكرة؛ لعموم قوله -صلى الله عليه وسلم- "كل مسكر خمر وكل خمر حرام"،

قول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في الفتاوي (ج٣/ص٤١٩): "الحشيشة المسكرة يجب فيها الحد".

السؤال رقم (٤٠)

لماذا يعامل القضاء السعودي الحشيش معاملة الكحول ويطالب بتطبيق "حد المسكر" عليه؟

الجواب >> لأن الأساس الفقهي الذي يستند إليه القضاة في المملكة يعتبر أن كل ما "يُغيّب العقل ويُسكِره" يأخذ حكم الخمر شرعًا. وبما أن الحشيش يُصنف على أنه من المواد التي "تُسكر العقل"، فإن التعامل القضائي معه ينتقل من نطاق العقوبات التعزيرية (السجن) إلى نطاق الحدود الشرعية، ويتم الاستناد في ذلك إلى القاعدة الفقهية "كل مسكر خمر، وكل خمر حرام".

المستند

قول البهوتي في الكشاف (ج٦/ص١٨٩)، وفتوى شيخ الإسلام ابن تيمية (ج٣/ص٤١٩)، والقاعدة الفقهية "كل مسكر خمر".

السؤال رقم (٤١)

سمعت عما يسمى بـ "حد المسكر"، فما هو، ولماذا يعتبر خطيرًا جدًا على مستقبلي؟

الجواب >> "حد المسكر" هو حد شرعي عقوبته الجلد (٨٠ جلدة)، ويتم تطبيقه في حال ثبت تعاطي مادة "الحشيش" أو أي نوع من المسكرات (الكحول).

وتكمن خطورته الحقيقية ليست في الجلد نفسه، بل في الآثار المدمرة المترتبة عليه، وأهمها:

- تسجيله كسابقة "حد شرعي" في السجل الجنائي.
- الحرمان الدائم من الالتحاق بالوظائف الحكومية والعسكرية.
- الفصل الحتمي من الخدمة العسكرية أو الوظيفة الحكومية لمن هو على رأس العمل.
- التأثير السلبي الكبير على السمعة والمستقبل الاجتماعي والمهني.

المستند

المادة (٥٦) من نظام خدمة الأفراد: "تعتبر خدمات الفرد منتهية لاحد الأسباب التالية: ...ز) إذا حكم عليه بحد شرعي او بالسجن مدة تزيد على السنة او ادين في جريمة مخلة بالشرف او الأمانة بعد صدور قرار عسكري".

المادة (٤) من نظام الخدمة المدنية: " يشترط فيمن يعين في إحدى الوظائف أن يكون: ...و) غير محكوم عليه بحد شرعي، أو بالقصاص، أو بعقوبة السجن لمدة تزيد على سنة أو بالإدانة والعقوبة في أي من الجرائم الآتية: الرشوة، والتزوير، والاختلاس، وتهريب المخدرات أو المسكرات أو ترويجها أو المتاجرة فيها، أو كان محكوم عليه ومضت سنة على الأقل على انتهاء تنفيذ العقوبة أو الإعفاء منها".

السؤال رقم (٤٢)

إذا كانت أدلة تعاطي الحشيش قوية ضدي أو اعترفت أمام قاضي الدرجة الأولى، فهل لا يزال هناك أمل في تجنب "حد المسكر" وآثاره؟

الجواب >> نعم، بكل تأكيد. فإذا كانت الأدلة قوية، تنتقل استراتيجية الدفاع من السعي للبراءة إلى الهدف الأهم وهو "درء الحد"، وذلك من خلال إثارة الشبهات القوية التي تمنع تطبيقه شرعًا. ومن أقوى هذه الشبهات:

- كونها السابقة الأولى: التأكيد على أن سجلك نظيف وأن ما حدث يتنافى مع حسن سلوكك.
- إظهار شواهد الشبهة: بالتأكيد على جميع الاعتبارات والعوامل المؤكدة على صحة الاتهام بالتعاطي.
- إنكار الاعتراف: وذلك عن طريق إنكار الاعتراف الصادر منك، والاستناد إلى الأدلة الشرعية التي تنص على درأ حد المسكر حال إنكار الاعتراف في أي حال كانت عليه القضية.

فإذا اقتنع القاضي بوجود شبهة تنال من صحة الاتهام، فإنه سيعدل عن تطبيق الحد ويكتفي بعقوبة تعزيرية (السجن).

المستند

المبدأ القضائي رقم (١١٣٣): "الأصل أن الشبهة المعتبرة لها أثرها في درء الحد" (م ق د): (٥/٣٩٣)، (١٤١٥/٨/٢).

الفصل السابع: قضايا العسكريين

السؤال رقم (٤٣)

أنا عسكري وأواجه تهمة حيازة مخدرات بقصد التعاطي، فهل عقوبتي تختلف عن عقوبة المدني؟

الجواب >> من حيث المبدأ، الإطار النظامي للعقوبة واحد للجميع، عسكريين ومدنيين. فالعقوبة الأساسية المنصوص عليها في النظام هي السجن لمدة تبدأ من (٦) أشهر وتصل إلى سنتين كحد أقصى، بالإضافة إلى عقوبة المنع من السفر.

ولكن، تعتبر الصفة العسكرية بحد ذاتها ظرفًا قد يدعو القاضي إلى تشديد العقوبة، إلا أن هذا التشديد ليس حتميًا ويعتمد على ظروف القضية.

المستند

المادة (٤١) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٤٤)

متى يتم تشديد عقوبة المخدرات على العسكري بشكل إلزامي؟

الجواب >> يكون تشديد العقوبة على العسكري إلزاميًا (وجوبيًا) ولا يخضع لتقدير القاضي في حالتين محددتين بنص النظام، وهما:

١. **الحالة الأولى:** إذا كان العسكري من رجال مكافحة المخدرات أو الرقابة عليها، مثل العاملين في إدارة مكافحة المخدرات، أو الجمارك، أو حرس الحدود.

٢. **الحالة الثانية:** إذا ثبت أن العسكري ارتكب فعل الحيازة أو التعاطي أثناء تأديته لعمله الرسمي، أو كان تحت تأثير المادة المخدرة خلال وقت العمل.

ففي هاتين الحالتين، يجب على القاضي أن يشدد العقوبة بحكم النظام.

المستند

المادة (٤١) فقرة (٢) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٤٥)

ما هو "حد المسكر"، وما هي خطورته على مستقبلي الوظيفي كعسكري؟

الجواب >> "حد المسكر" هو حد شرعي عقوبته الجلد (٨٠ جلدة)، ويكمن خطره الحقيقي والمباشر على العسكري في أن صدور حكم قضائي نهائي بتطبيق هذا الحد يترتب عليه الفصل النهائي من الخدمة العسكرية بموجب الأنظمة العسكرية. وهذا يعتبر أخطر ما يمكن أن يواجهه العسكري في قضية مخدرات، لأنه لا يفقده وظيفته ومصدر رزقه فحسب، بل يؤثر على مستقبله وسمعته بشكل كامل.

المستند

المادة (٥٦) من نظام خدمة الأفراد: "تعتبر خدمات الفرد منتهية لاحد الأسباب التالية: ...z) إذا حكم عليه بحد شرعي او بالسجن مدة تزيد على السنة او ادين في جريمة مخلة بالشرف او الأمانة بعد صدور قرار عسكري".

السؤال رقم (٤٦)

هل يمكن تجنب تطبيق حد المسكر والفصل من الخدمة العسكرية؟

الجواب >> نعم، يمكن تجنبه. إن تطبيق حد المسكر ليس أمرًا حتميًا، فالحدود الشرعية تُدرأ (أي تمنع) بالشبهات. ومن خلال تقديم دفاع شرعي ونظامي قوي يركز على إثارة الشبهات حول أركان

ثبوت الحد، يمكن إقناع المحكمة بالعدول عن تطبيق الحد والاكتفاء بعقوبة تعزيرية (السجن)، وهو ما يحمي العسكري من خطر الفصل من وظيفته.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١١٣٣): "الأصل أن الشبهة المعتبرة لها أثرها في درء الحد". (م ق د): (٣٩٣/٥)، (٢/٨/١٤١٥).

السؤال رقم (٤٧)

هل يتم فصلي من الخدمة العسكرية تلقائيًا إذا صدر بحقي حكم بالسجن في قضية مخدرات؟

الجواب >> ليس تلقائيًا. الفصل من الخدمة العسكرية لا يرتبط بمجرد صدور حكم بالسجن، وإنما يرتبط بشكل أساسي بنوع الحكم. فالخطر الأكبر والحتمي للفصل يكمن في صدور حكم بعقوبة "حدية" (مثل حد المسكر). أما إذا كان الحكم تعزيريًا بالسجن فقط (كما في معظم قضايا الحيازة والتعاطي)، فإن مسألة الفصل تخضع لإجراءات وقرارات إدارية داخل الجهة العسكرية نفسها، ولا تكون حتمية دائمًا، خاصةً إذا اقتصرت العقوبة على السجن مدة تقل عن سنة.

المستند

المادة (٥٦) من نظام خدمة الأفراد: "تعتبر خدمات الفرد منتهية لاحد الأسباب التالية: ...ز) إذا حكم عليه بحد شرعي او بالسجن مدة تزيد على السنة او ادين في جريمة مخلة بالشرف او الأمانة بعد صدور قرار عسكري".

السؤال رقم (٤٨)

أنا عسكري، أيهما أخطر على مستقبلي الوظيفي: أن تكون تهمتي "حيازة مخدرات بقصد التعاطي" أم "تعاطي في السابق" ثبت بالتحليل؟

الجواب >> على الرغم من أن عقوبة السجن في جريمة "حيازة المخدرات" قد تكون أطول (تصل إلى سنتين)، إلا أن الخطر الأكبر على المستقبل الوظيفي للعسكري يكمن غالبًا في تهمة "التعاطي في السابق" إذا كانت المادة هي الحشيش أو المسكرات.

والسبب في ذلك هو:

١. **تهمة "حيازة المخدرات"** غالبًا ما تؤدي إلى عقوبة سجن تعزيرية، وبعد قضائها لا يكون الفصل من الخدمة حتميًا، خاصةً إذا كانت العقوبة المقررة هي السجن مدة أقل من سنة.

٢. **تهمة "التعاطي في السابق"** (للحشيش أو المسكرات) تفتح الباب أمام إمكانية تطبيق "حد المسكر" الشرعي. وإذا صدر حكم نهائي بتطبيق الحد، فإن الفصل من الخدمة العسكرية يصبح نتيجة حتمية ومباشرة بموجب النظام.

لذلك، فإن تجنب تكييف القضية على أنها موجبة لتطبيق "حد مسكر" هو الأولوية القصوى في الدفاع عن العسكري لحماية مستقبله الوظيفي، حتى لو كانت عقوبة السجن التعزيرية البديلة أطول نسبيًا.

المستند

المادة (٥٦) من نظام خدمة الأفراد: "تعتبر خدمات الفرد منتهية لاحد الأسباب التالية: ...ز) إذا حكم عليه بحد شرعي او بالسجن مدة تزيد على السنة او ادين في جريمة مخلة بالشرف او الأمانة بعد صدور قرار عسكري".

السؤال رقم (٤٩)

أنا عسكري وتم ضبطي خارج وقت العمل الرسمي، فهل لا يزال لدي فرصة للحصول على حكم مخفف؟

الجواب >> نعم، وبقوة. إذا تم ضبطك خارج وقت عملك الرسمي ولم تكن من الفئة المنوط بها مكافحة المخدرات، فإن مسألة تشديد العقوبة تعود بالكامل للسلطة التقديرية للقاضي. وهنا يأتي دور الدفاع القوي، فإذا تم إبراز الظروف المخففة (مثل كونها السابقة الأولى، قلة الكمية،

إظهار الندم، بيان الظروف الشخصية)، فغالبًا ما ينظر القاضي لهذه الاعتبارات ويتغاضى عن التشديد، بل وقد يحكم بعقوبة مخففة أو حتى يوقف تنفيذها، تمامًا كما هو متاح للمدنيين.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٤٠٠): "العقوبة التعزيرية يراد منها ردع الشخص، وردع غيره، وتارةً يراد منها قطع شره وردع غيره، ويسوغ تخفيف العقوبة عند صلاح الشخص، وترجح مصلحته، ومصلحة المجتمع بالتخفيف" (م ق د): (٤/٦٩)، (١٤١٥/١/٢٥).

السؤال رقم (٥٠)

ما هي العقوبة إذا ثبت تعاطي مادة مخدرة من خلال نتيجة التحليل؟

الجواب >> إذا ثبت التعاطي من خلال تحليل إيجابي للعينة (دم أو بول)، فإن العقوبة تختلف باختلاف نوع المادة:

١. **الحالة العامة (عقوبة تعزيرية):** لمعظم المواد المخدرة، تكون العقوبة تعزيرية تخضع لتقدير القاضي، وغالبًا ما تكون السجن لمدة تتراوح بين شهر إلى ستة أشهر. وهذه العقوبة لا تؤدي بالضرورة إلى الفصل من الخدمة.

٢. **الحالة الأخطر (حد المسكر):** إذا كانت المادة التي ثبت تعاطيها هي "الحشيش" أو أي نوع من المسكرات (الكحول)، فإن القضية قد تأخذ مسارًا أخطر، وهو إمكانية تطبيق "حد المسكر" الشرعي، والذي يترتب عليه نتائج وخيمة.

المستند

البهوتي في الكشاف (ج٦/ص١٨٩)، بما نصه: "ولا يُباح أكل الحشيشة المُسكرة؛ لعموم قوله -صلى الله عليه وسلم- "كل مسكر خمر وكل خمر حرام"،

قول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في الفتاوي (ج٣/ص٤١٩): "الحشيشة المسكرة يجب فيها الحد".

القسم الثالث

الإجراءات العملية والدفاع أمام المحكمة

الفصل الثامن: مرحلة التحقيق والإفراج بالكفالة

السؤال رقم (٥١)

ما هي المدة النظامية التي يحق للنيابة العامة خلالها التحقيق مع المتهم في قضية مخدرات؟

الجواب >> حدد النظام مدة التحقيق الأولية بما لا يتجاوز خمسة أيام تبدأ من تاريخ القبض على المتهم. ولكن، إذا رأى المحقق أن مصلحة التحقيق تستدعي بقاء المتهم موقوفًا لمدة أطول، فله الحق في تمديد هذه الفترة وفقًا للصلاحيات الممنوحة له نظامًا.

المستند

المادة (١١٣) من نظام الإجراءات الجزائية: "إذا تبين بعد استجواب المتهم، أو في حال هربه، أن الأدلة كافية ضده في جريمة كبيرة، أو كانت مصلحة التحقيق تستوجب توقيفه؛ فعلى المحقق إصدار أمر بتوقيفه مدة لا تزيد على خمسة أيام من تاريخ القبض عليه".

السؤال رقم (٥٢)

هل تختلف مدة التحقيق باختلاف نوع القضية والمادة المخدرة؟

الجواب >> نعم، تختلف مدة التحقيق بشكل كبير بناءً على طبيعة القضية وخطورة المادة، ويمكن تقسيمها كالتالي:

١. **قضايا الشبو:** تحظى بتعامل أكثر تشددًا، حيث تمتد فترة التحقيق فيها غالبًا إلى شهر كامل، وفي معظم الحالات لا يتم الإفراج عن المتهم بكفالة ويُحال إلى المحكمة وهو لا يزال موقوفًا.

٢. **القضايا الكبيرة والمعقدة:** إذا كانت القضية تتعلق بالترويج أو التهريب، أو تضم عددًا كبيرًا من المتهمين، فقد تطول مدة التحقيق لعدة أشهر لاستكمال كافة إجراءات التحري والاستجواب.

٣. **القضايا البسيطة:** في معظم قضايا الحيازة البسيطة (مثل الحشيش أو الحبوب بكميات قليلة)، تكون مدة التحقيق قصيرة نسبيًا، وتكون فرصة الإفراج عن المتهم بكفالة أكبر بكثير.

المستند

المادة (١١٣) من نظام الإجراءات الجزائية: "إذا تبين بعد استجواب المتهم، أو في حال هربه، أن الأدلة كافية ضده في جريمة كبيرة، أو كانت مصلحة التحقيق تستوجب توقيفه؛ فعلى المحقق إصدار أمر بتوقيفه مدة لا تزيد على خمسة أيام من تاريخ القبض عليه".

السؤال رقم (٥٣)

ما هي الإجراءات التي تتم خلال فترة التحقيق مع المتهم وهو موقوف؟

الجواب >> خلال فترة التحقيق، تقوم النيابة العامة ببناء ملف القضية بالكامل تمهيدًا لاتخاذ القرار النهائي، وتتضمن هذه المرحلة الإجراءات الأساسية التالية:

١. **استجواب المتهم:** حيث يتم سماع أقواله التفصيلية حول الاتهام الموجه إليه، وما إذا كان يقر به أو ينكره.

٢. **سماع أقوال الشهود:** ويشمل ذلك في العادة أفراد فرقة الضبط الذين قاموا بإجراءات القبض والتفتيش.

٣. **انتظار التقارير الفنية:** وهو إجراء جوهري يتم فيه انتظار نتيجة التقرير الكيميائي الذي يحدد نوع المادة المضبوطة وما إذا كانت من المواد المخدرة المحظورة نظامًا.

وبناءً على اكتمال هذه الإجراءات، يقرر المحقق إما حفظ القضية، أو الإفراج عن المتهم بكفالة، أو إحالته للمحاكمة.

المستند

أبواب إجراءات التحقيق والاستدلال المنصوص عليها في نظام الإجراءات الجزائية.

السؤال رقم (٥٤)

في قضايا الحيازة البسيطة، كم تستغرق مدة التحقيق في الواقع العملي؟

الجواب >> من الناحية العملية وفي معظم قضايا الحيازة البسيطة بقصد التعاطي (باستثناء الشبو)، أصبحت الإجراءات أسرع من السابق. فعادةً لا تتجاوز مدة التحقيق الفعلية من أسبوع إلى أسبوعين على أقصى تقدير. وفي بعض الحالات قد تصل المدة إلى شهر قبل أن يتخذ المحقق قراره النهائي، سواء بالإفراج عن المتهم بكفالة أو بإحالة القضية إلى المحكمة.

المستند

الواقع العملي الملموس في قضايا تعاطي المخدرات.

السؤال رقم (٥٥)

من هي الجهة التي تملك سلطة الإفراج عن المتهم بكفالة في قضايا المخدرات؟

الجواب >> تختلف السلطة المختصة بإصدار أمر الإفراج بالكفالة بناءً على المرحلة التي وصلت إليها القضية:

١. **خلال مرحلة التحقيق:** تكون السلطة الكاملة لإصدار أمر الإفراج بيد المحقق في النيابة العامة، الذي يمكنه إصدار الأمر إما من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب يقدمه المتهم أو محاميه.

٢. **بعد إحالة القضية للمحكمة:** تنتقل سلطة الإفراج بالكفالة إلى قاضي المحكمة الجزائية الذي ينظر القضية.

المستند

المادة (١٢٣) من نظام الإجراءات الجزائية: "إذا أحيل المتهم إلى المحكمة يكون الإفراج عنه إذا كان موقوفًا، أو توقيفه إذا كان مفرجًا عنه، من اختصاص المحكمة المحال إليها. وإذا حكم بعدم الاختصاص تكون المحكمة التي أصدرت الحكم بعدم الاختصاص هي المختصة بالنظر في طلب الإفراج، أو التوقيف، إلى أن ترفع الدعوى إلى المحكمة المختصة. وفي جميع الأحوال للمدعي العام حق الاعتراض على الإفراج عن المتهم".

السؤال رقم (٥٦)

ما هي الشروط العامة التي يجب توفرها للموافقة على الإفراج بالكفالة؟

الجواب >> يوافق المحقق أو القاضي على الإفراج المؤقت إذا اطمأن إلى أن الإفراج عن المتهم لن يضر بسير العدالة، وذلك بناءً على تحقق عدة شروط، أهمها:

- ألا يُخشى هروب المتهم أو اختفاؤه.
- ألا يؤدي الإفراج عنه إلى الإضرار بالتحقيق، كالتأثير على الشهود أو العبث بالأدلة.
- ألا تكون القضية من الجرائم الكبرى الخطيرة التي تستوجب التوقيف.
- ألا يوجد مبرر قوي لاستمرار توقيف المتهم.

المستند

المادة (١٢٠) من نظام الإجراءات الجزائية: "للمحقق الذي يتولى القضية، في أي وقت - سواء من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب المتهم - أن يأمر بالإفراج عن المتهم إذا وجد أن توقيفه ليس له مسوغ، وأنه لا ضرر على التحقيق من إخلاء سبيله، ولا يُخشى هربه أو اختفاؤه، بشرط أن يتعهد المتهم بالحضور إذا طلب منه ذلك".

السؤال رقم (٥٧)

في أي الحالات تكون فرصة الخروج بكفالة في قضايا المخدرات أكبر؟

الجواب >> تزيد فرصة قبول طلب الكفالة بشكل كبير في الحالات التي تحمل طابعًا أقل خطورة، ومن أبرزها:

- إذا كانت التهمة الموجهة هي "حيازة بقصد التعاطي" وكانت هي المرة الأولى للمتهم.
- إذا كانت الكمية المضبوطة قليلة جدًا وتدل بوضوح على أنها للاستعمال الشخصي.
- إذا كانت المادة المخدرة المضبوطة من الأنواع الأقل خطورة (مثل الحشيش أو القات).
- إذا كان المتهم معروفًا بحسن السيرة والسلوك وليس له أي سوابق جنائية.

المستند

المادة (١٢٠) من نظام الإجراءات الجزائية: "للمحقق الذي يتولى القضية، في أي وقت - سواء من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب المتهم - أن يأمر بالإفراج عن المتهم إذا وجد أن توقيفه ليس له مسوغ، وأنه لا ضرر على التحقيق من إخلاء سبيله، ولا يُخشى هربه أو اختفاؤه، بشرط أن يتعهد المتهم بالحضور إذا طلب منه ذلك".

السؤال رقم (٥٨)

ما هي الحالات التي يغلب فيها رفض طلب الإفراج بكفالة؟

الجواب >> غالبًا ما يتم رفض طلب الإفراج بكفالة ويستمر توقيف المتهم في الحالات التي تنطوي على خطورة أكبر، ومنها:

- إذا كانت القضية تتعلق بمخدر الشبو تحديدًا، حيث يتم التعامل معها بتشدد.
- إذا كانت الكمية المضبوطة كبيرة أو متنوعة، مما يثير شبهة أن القصد هو الترويج وليس التعاطي.
- إذا كان للمتهم سوابق في قضايا المخدرات.
- إذا كانت القضية مقترنة بأفعال أخرى مثل مقاومة رجال السلطة أثناء القبض، أو ربط علاقة محرمة أو اجتماع على مفسدة.

المستند

المادة (١٢٠) من نظام الإجراءات الجزائية: "للمحقق الذي يتولى القضية، في أي وقت - سواء من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب المتهم - أن يأمر بالإفراج عن المتهم إذا وجد أن توقيفه ليس له مسوغ، وأنه لا ضرر على التحقيق من إخلاء سبيله، ولا يُخشى هربه أو اختفاؤه، بشرط أن يتعهد المتهم بالحضور إذا طلب منه ذلك".

السؤال رقم (٥٩)

ما هي أهم النقاط التي يجب أن يشتمل عليها طلب الإفراج بالكفالة ليصبح مقنعًا؟

الجواب >> لزيادة فرصة قبول طلب الإفراج بكفالة، يجب أن يتم تقديمه بشكل نظامي سليم، وأن يركز على إبراز النقاط التي تطمئن جهة التحقيق، وأهمها:

١. **بيان انتفاء مبررات التوقيف:** كالتأكيد على أن التحقيقات الأساسية قد انتهت.

٢. **التأكيد على انتفاء الخشية من الهرب:** وذلك بتقديم ما يثبت أن للمتهم محل إقامة وعمل ثابت، وأنه حسن السيرة والسلوك.

٣. **مراعاة الظروف الإنسانية:** ذكر أي ظروف خاصة بالمتهم، كأن يكون هو العائل الوحيد لأسرته أو يعاني من حالة صحية.

٤. **التعهد الصريح بالحضور:** التأكيد على أن المتهم يتعهد بالحضور الفوري متى ما طُلب منه ذلك لاستكمال الإجراءات، أو إحضار من يكفله كفالة حضورية.

المستند

المادة (١٢٠) من نظام الإجراءات الجزائية: "للمحقق الذي يتولى القضية، في أي وقت - سواء من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب المتهم - أن يأمر بالإفراج عن المتهم إذا وجد أن توقيفه ليس له مسوغ، وأنه لا ضرر على التحقيق من إخلاء سبيله، ولا يُخشى هربه أو اختفاؤه، بشرط أن يتعهد المتهم بالحضور إذا طلب منه ذلك".

الفصل التاسع: بناء الدفاع وتقديم المذكرات

السؤال رقم (٦٠)

ما هي "مذكرة الدفاع الأولى"، وما هي أهميتها في قضية المخدرات؟

الجواب >> مذكرة الدفاع الأولى هي الرد الكتابي الرسمي الذي يقدمه المتهم أو محاميه ردًا على لائحة الاتهام التي وجهتها له النيابة العامة. وتكمن أهميتها المصيرية في أنها تمثل:

١. **وسيلة الدفاع الأولى:** هي فرصتك الأولى لعرض حججك ودفوعك بشكل منظم ومفصل أمام القاضي الذي يرى القضية لأول مرة.

٢. **فرصة حقيقية للبراءة:** إذا كانت أدلة الاتهام ضعيفة، فإن مذكرة دفاع قوية ومحكمة يمكن أن تؤسس لحكم بالبراءة منذ الجلسة الأولى.

٣. **سبيل أساسي للتخفيف:** حتى لو كانت الأدلة قوية، فالمذكرة هي وسيلتك لشرح ظروفك الإنسانية، وإظهار ندمك، وتقديم كافة الاعتبارات التي تدعو القاضي للرأفة وتخفيف العقوبة.

المستند

المادة (١٣٦) من نظام الإجراءات الجزائية: "...فإذا حضر المتهم وطلب إعطاءه مهلة لإعداد دفاعه، فعلى المحكمة أن تمنحه مهلة كافية".

السؤال رقم (٦١)

ما هي الأركان الأساسية التي يجب أن تشتمل عليها مذكرة الدفاع لتكون قوية ومؤثرة؟

الجواب >> لكي تكون مذكرة الدفاع ناجحة، يجب أن تقوم على عدة أركان أساسية، وهي:

١. **الرد المفصل على كل تهمة:** عدم ترك أي اتهام في لائحة الدعوى دون رد واضح، سواء بالإنكار التام أو بتوضيح ملابساته الحقيقية.

٢. **تفنيد أدلة الإثبات:** وهو أهم جزء في المذكرة، حيث يتم تحليل كل دليل قدمته النيابة (اعتراف، شهادة، تقرير) وإظهار نقاط الضعف فيه أو عدم كفايته لإثبات الإدانة.

٣. **إبراز الثغرات النظامية:** الإشارة إلى أي خطأ في لائحة الادعاء أو الأدلة المستند إليها في توجيه الاتهام، مثل التناقض في أقوال الشهود، أو عدم كفاية الأدلة، أو الإخلال بحق الدفاع.

٤. **تقديم الأدلة الداعمة:** إرفاق أي مستندات تدعم موقفك، كتقارير طبية تثبت حالة مرضية، أو شهادة شهود نفي.

٥. **تحديد الطلبات بوضوح:** إنهاء المذكرة بطلبات واضحة ومحددة من المحكمة.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية في الترافع عن المتهمين في قضايا المخدرات.

السؤال رقم (٦٢)

ما هي الطلبات التي يجب أن أختم بها مذكرة الدفاع؟ وهل يمكنني طلب البراءة وتخفيف العقوبة في نفس الوقت؟

الجواب >> نعم، وهذا هو الأسلوب الاحترافي المتبع في صياغة الطلبات. حيث يتم ترتيبها بشكل يضمن تحقيق أفضل نتيجة ممكنة كالتالي:

١. **الطلب الأصلي:** يكون دائمًا هو الحكم بعدم الإدانة من كافة التهم المنسوبة.

٢. **الطلب الاحتياطي:** في حال لم تقتنع المحكمة بالبراءة، يتم تقديم طلب احتياطي وهو استعمال أقصى درجات الرأفة وتخفيف العقوبة إلى أدنى حد ممكن، أو الحكم بوقف تنفيذها.

وهذا الأسلوب يضمن أنك قدّمت للمحكمة كافة الخيارات التي تصب في مصلحتك.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية في الترافع عن المتهمين في قضايا المخدرات.

السؤال رقم (٦٣)

هل يمكن لمذكرة الدفاع وحدها أن تؤدي إلى حكم بالبراءة حتى لو كانت أدلة الاتهام تبدو قوية؟

الجواب >> نعم، بكل تأكيد. فمذكرة الدفاع القوية لا تكتفي بالإنكار، بل تقوم بعملية تفكيك منهجية لأدلة الاتهام. فمن خلال إظهار التناقضات في أقوال الشهود، أو بيان أن الأدلة المقدمة لا ترقى إلى مستوى اليقين المطلوب للإدانة، أو إبراز وجود ثغرات إجرائية جوهرية في القضية، يمكن للمذكرة أن تقلب موازين القضية بالكامل. فهي تحول الأدلة التي تبدو قوية إلى أدلة ضعيفة ومشكوك في صحتها، وهو ما يقود القاضي في النهاية إلى الاقتناع بعدم كفاية الأدلة والحكم بعدم الإدانة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د): (٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

القسم الرابع

مرحلة مـــــا بعد الحكـــــــــم: الأمـــــل لا ينتهي

الفصل العاشر: الاعتراض على الحكم (الاستئناف والنقض)

السؤال رقم (٦٤)

صدر بحقي حكم ابتدائي في قضية مخدرات، فما هي المدة المتاحة لي للاعتراض عليه؟

الجواب >> يمنحك النظام حق الاعتراض على الحكم الابتدائي الصادر بحقك خلال مدة (٣٠) يومًا تبدأ من تاريخ استلامك لنسخة الحكم. وهذا الحق مكفول لك وللنيابة العامة على حد سواء، حيث يمكن لأي من الطرفين تقديم لائحة اعتراضية خلال هذه المدة لرفع القضية إلى محكمة الاستئناف.

المستند

المادة (١٩٢) فقرة (١) من نظام الإجراءات الجزائية: "للمحكوم عليه وللمدعي العام وللمدعي بالحق الخاص؛ طلب استئناف أو تدقيق الأحكام الصادرة من محاكم الدرجة الأولى خلال المدة المقررة نظامًا. وعلى المحكمة التي تصدر الحكم إعلامهم بهذا الحق حال النطق بالحكم".

المادة (١٩٤) من نظام الإجراءات الجزائية: "مدة الاعتراض بطلب الاستئناف أو التدقيق ثلاثون يومًا".

السؤال رقم (٦٥)

أخاف أن أقدم استئنافًا فتزيد المحكمة عقوبتي، فهل هذا ممكن؟

الجواب >> لا، كن مطمئنًا تمامًا. إن اعتراضك أنت كمتهم على الحكم لا يمكن أن يؤدي بأي حال من الأحوال إلى زيادة العقوبة عليك أو الإضرار بك. فهناك مبدأ قضائي راسخ وهو أن "**المعترض لا يضار باعتراضه**".

ولكن، يجب الانتباه إلى أن النيابة العامة لها أيضًا حق الاعتراض. فإذا رأت أن الحكم كان مخففًا وطالبت بتشديده، وقبلت محكمة الاستئناف طلبها، فإن الزيادة هنا تكون بسبب اعتراض النيابة العامة، وليس بسبب اعتراضك أنت.

المستند

المادة (١٧) من اللائحة التنفيذية لطرق الاعتراض على الأحكام: "لا يضار المعترض باعتراضه".

السؤال رقم (٦٦)

ما هي الأسباب الجوهرية التي يمكنني الاستناد إليها لطلب الاستئناف في قضيتي؟

الجواب >> يمكن بناء مذكرة الاستئناف على عدة أسباب جوهرية تهدف إلى إثبات وجود خطأ في الحكم الابتدائي، ومن أبرز هذه الأسباب:

١. **تشديد العقوبة:** أن تكون العقوبة الصادرة مشددة بشكل لا يتناسب مع ظروف القضية (مثل كونها السابقة الأولى أو قلة الكمية المضبوطة).

٢. **الخطأ في تطبيق النظام:** كأن تُهمل المحكمة تطبيق الظروف المخففة التي تستحقها.

٣. **ضعف الأدلة:** أن يكون الحكم قد استند إلى أدلة غير كافية للإدانة، مثل الاعتماد على محضر القبض وحده مع إنكارك للتهمة.

٤. **الخطأ في وصف الجريمة:** كأن يتم تكييف القضية على أنها "حيازة مجردة" بدلاً من "حيازة بقصد التعاطي"، مما يؤدي لعقوبة أشد.

٥. **الإخلال بحق الدفاع:** كأن لا تُمنح الفرصة الكافية للرد على الأدلة أو مناقشة الشهود.

٦. **قصور التسبيب:** ألا يُوضح الحكم الأسباب المنطقية التي بنى عليها الإدانة، أو أن يتجاهل الرد على دفوعك الجوهرية.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٦٧٤): "إيضاح مستند الحكم أمر متعين". (م ق د): (٣٠٦/٢)، (٢١/١١/١٤٠٨).

السؤال رقم (٦٧)

ما هو "الطعن بالنقض" وما الفرق بينه وبين الاستئناف؟

الجواب >> بعد صدور حكم محكمة الاستئناف، لا يزال هناك درجة تقاضي أخيرة وأعلى، وهي "الطعن بالنقض" أمام المحكمة العليا، والفرق بينهما جوهري:

١. **الاستئناف:** هو فرصتك لعرض القضية ووقائعها من جديد أمام هيئة قضائية أعلى (محكمة الاستئناف) بهدف تصحيح الحكم الابتدائي أو إلغائه.

٢. **الطعن بالنقض:** هو ليس إعادة لنظر القضية، بل هو طعن أمام (المحكمة العليا) للرقابة على الحكم والتأكد من أنه لم يخالف أحكام الشريعة الإسلامية أو الأنظمة، وأن الإجراءات المتبعة كانت صحيحة دون التطرق إلى وقائع القضية أو تفاصيلها.

المستند

المادة (١٩٨) من نظام الإجراءات الجزائية: "للمحكوم عليه وللمدعي العام وللمدعي بالحق الخاص؛ الاعتراض بطلب النقض أمام المحكمة العليا على الأحكام والقرارات التي تصدرها أو تؤيدها محاكم الاستئناف، متى كان محل الاعتراض على الحكم ما يلي: ١ - مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معها. ٢ - صدور الحكم من محكمة غير مشكلة تشكيلاً سليمًا طبقًا لما نُص عليه نظامًا. ٣ - صدور الحكم من محكمة أو دائرة غير مختصة. ٤ - الخطأ في تكييف الواقعة، أو وصفها وصفًا غير سليم".

السؤال رقم (٦٨)

متى يصبح الحكم الصادر في قضية المخدرات نهائيًا وواجب التنفيذ؟

الجواب >> لا يصبح الحكم الجزائي نهائيًا وواجب التنفيذ إلا في إحدى الحالتين التاليتين:

١. **بفوات مدة الاعتراض:** أي بمرور (٣٠) يومًا على صدور حكم محكمة الدرجة الأولى دون أن تُقدم أنت أو النيابة العامة طلب اعتراض على الحكم أو مرور (٣٠) يوم على حكم الاستئناف دون تقديم أي من الطرفين طعن بالنقض.

٢. **بتأييد المحكمة العليا:** أي بصدور قرار من المحكمة العليا بتأييد حكم محكمة الاستئناف.

وقبل ذلك، لا يجوز تنفيذ الحكم الصادر بحقك نظامًا.

المستند

المادة (٢١٠) من نظام الإجراءات الجزائية: "الأحكام النهائية هي الأحكام المكتسبة للقطعية؛ إما بعدم الاعتراض عليها خلال المدة المحددة نظامًا، أو بتأييد الحكم من المحكمة العليا أو صدوره منها، وذلك مع عدم الإخلال بحكم المادتين (الرابعة والتسعين بعد المائة) و(التاسعة والتسعين بعد المائة) من هذا النظام".

المادة (٢١٢) من نظام الإجراءات الجزائية: "الأحكام الجزائية لا يجوز تنفيذها إلا إذا أصبحت نهائية".

السؤال رقم (٦٩)

ما هي النتائج المحتملة للاعتراض بالاستئناف؟ وهل يمكن أن يؤدي إلى البراءة التامة؟

الجواب >> نعم، الاستئناف ليس مجرد إجراء شكلي، بل هو فرصة حقيقية لتغيير مصير القضية بالكامل. وبناءً على قوة مذكرة الاعتراض المقدمة، يمكن أن تكون النتيجة واحدة مما يلي:

١. **تأييد الحكم الابتدائي:** إذا رأت محكمة الاستئناف أن الحكم الابتدائي صحيح ولا يشوبه أي خطأ.

٢. **تخفيف العقوبة:** وهو ما يحدث في كثير من الحالات، حيث قد ترى المحكمة أن العقوبة كانت مشددة وتقوم بتخفيفها بشكل جوهري.

٣. **نقض الحكم والقضاء بالبراءة:** وهو أفضل نتيجة ممكنة، حيث قد تقتنع محكمة الاستئناف بوجود خطأ جوهري في الحكم الابتدائي أو بضعف الأدلة، فتقوم بإلغاء حكم الإدانة بالكامل وتحكم ببراءة المتهم.

المستند

المادة (١٩٧) من نظام الإجراءات الجزائية: "٢- تنظر محكمة الاستئناف في طلب الاستئناف أو طلب التدقيق، استنادًا إلى ما في الملف من الأوراق وما يقدمه الخصوم إليها من دفوع أو بينات جديدة لتأييد أسباب اعتراضهم المقدم في المذكرة. وتحكم بعد سماع أقوال الخصوم في طلب الاستئناف أو طلب التدقيق - إذا رأت النظر فيه مرافعة - بتأييد الحكم أو نقضه كليًا أو جزئيًا وتحكم فيما نُقض".

الفصل الحادي عشر: تخفيف العقوبة: أسباب الرأفة والاعتبار

السؤال رقم (٧٠)

ما هو الأساس النظامي الذي يمنح القاضي سلطة تخفيف عقوبة المخدرات حتى لو ثبتت الإدانة؟

الجواب >> الأساس النظامي هو المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية. هذه المادة هي التي تمنح المحكمة سلطة تقديرية واسعة، وتسمح لها بالنزول عن الحد الأدنى للعقوبة المنصوص عليها نظامًا، وذلك إذا رأت من أخلاق المحكوم عليه أو ماضيه أو ظروفه الشخصية ما يبعث على الاعتقاد بأنه لن يعود لارتكاب الجريمة.

المستند

المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٧١)

ما هي أبرز الأسباب التي قد تدفع القاضي للنظر في تخفيف عقوبتي؟

الجواب >> يملك القاضي سلطة واسعة للنظر في أي ظرف يدعو للرأفة، ولكن هناك أسباب معتبرة وشائعة يتم التركيز عليها في المذكرات الدفاعية لطلب التخفيف، وأهمها:

١. **عدم وجود سوابق:** وهو العامل الأقوى، حيث يعتبر القاضي أن ماضي المتهم النظيف دليل على أن الجريمة كانت مجرد كبوة عارضة.

٢. **العمر:** سواء كان المتهم صغير السن في مقتبل العمر، أو كبير السن قد لا يتحمل قسوة السجن.

٣. **الظروف الشخصية القاهرة:** كأن يكون المتهم هو العائل الوحيد لأسرته، أو يعاني من مرض مزمن، أو يرعى والدين كبيرين في السن.

٤. **الظروف التي ارتكبت فيها الجريمة:** كأن يكون المتهم قد مر بضغوط نفسية أو مادية شديدة دفعته لارتكاب الجريمة.

٥. **التعاون مع سلطات التحقيق:** كالإرشاد عن مصدر المواد المخدرة.

٦. **إبداء الندم الصادق:** إظهار الندم الحقيقي والعزم على عدم العودة للجريمة أمام المحكمة.

٧. **ضآلة الكمية المضبوطة:** إذا كانت الكمية قليلة جدًا وتثبت أنها للاستعمال الشخصي البحت.

٨. **الاعتراف الصادق:** قد يعتبره القاضي دليلًا على صدق ندم المتهم.

المستند

المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، والممارسة القضائية المستقرة.

السؤال رقم (٧٢)

ما المقصود بـ "وقف تنفيذ العقوبة" وكيف يتم تطبيقه؟

الجواب >> "وقف تنفيذ العقوبة" هو أحد أهم صور التخفيف، وهو قرار من المحكمة بإصدار حكم بالسجن، ولكنها تأمر في نفس الوقت بعدم تنفيذ كامل العقوبة أو جزء منها، أي أن المحكوم عليه لن يُسجن المدة الموقوف تنفيذها. ويتم تطبيقه كالتالي:

١. **الشرط:** أن يلتزم المحكوم عليه بعدم ارتكاب أي جريمة مخدرات أخرى خلال فترة يحددها القاضي (تصل إلى ثلاث سنوات).

٢. **النتيجة:** إذا انقضت هذه المدة دون ارتكاب جريمة جديدة، فإن الحكم الموقوف يُعتبر كأن لم يكن وتسقط جميع آثاره.

٣. **الخطر:** إذا ارتكب المحكوم عليه جريمة جديدة خلال مدة وقف التنفيذ، فيجوز للمحكمة إلغاء الوقف وتنفيذ العقوبة القديمة بالإضافة إلى عقوبة الجريمة الجديدة.

المستند

المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٧٣)

هل توجد حالات يُمنع فيها القاضي من تخفيف العقوبة؟

الجواب >> نعم، هناك حالة واضحة حددها النظام ويُمنع فيها القاضي من تطبيق التخفيف أو وقف التنفيذ، وهي حالة العود. والمقصود بالعود هو أن يكون المتهم قد سبق أن حُكم عليه في جريمة مماثلة، ثم عاد وارتكبها مرة أخرى. ففي هذه الحالة، لا يجوز للمحكمة تطبيق أحكام التخفيف الواردة في المادة (٦٠).

المستند

المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٧٤)

هل حقيقة أن هذه هي المرة الأولى التي أُتهم فيها بقضية مخدرات تؤثر في الحكم؟

الجواب >> نعم، وبشكل جوهري جدًا. إن عدم وجود سوابق جنائية لدى المتهم هو أهم عامل إيجابي ينظر إليه القاضي عند تحديد العقوبة، إذ تعتبره المحكمة قرينة قوية على أن ما حدث هو أمر عارض في حياة المتهم وأنه يستحق فرصة لإصلاح حاله. وهذا التوجه ليس مجرد ممارسة قضائية، بل هو مبدأ قضائي راسخ صادر عن المحكمة العليا يلزم القضاة باعتباره سببًا معتبرًا للنزول بالعقوبة عن حدها الأشد.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٦١٧): "إذا أقر المدعى عليه بضبط المخدرات في سيارته...، ولم يكن لديه سوابق فهذا سبب معتبر للنزول عن العقوبة الأشد إلى ما دونها". (ك ع): (٣/١/٦٤)، (٢٦/٣/١٤٣٧).

السؤال رقم (٧٥)

طالما أنها المرة الأولى، فما هي النتائج المخففة التي يمكن أن يصدر بها الحكم؟

الجواب >> بناءً على أن القضية هي السابقة الأولى للمتهم، فإن للقاضي سلطة واسعة في تخفيف العقوبة، ويمكن أن يتخذ الحكم أحد الأشكال التالية:

١. **الحكم بأقل من الحد الأدنى:** أي الحكم بالسجن لمدة تقل عن (٦) أشهر، كشهر واحد أو حتى أيام معدودة.

٢. **وقف تنفيذ العقوبة كاملة أو جزء منها:** وهو أن يصدر القاضي حكمًا بالسجن (مثلًا ٦ أشهر) ولكنه يأمر بوقف تنفيذ كامل المدة أو أربعة أشهر منها مثلاً، مما يعني أن المحكوم عليه لن يُسجن المدة الموقوفة، بشرط ألا يرتكب جريمة أخرى خلال فترة يحددها القاضي.

٣. **الاكتفاء بمدة التوقيف:** قد يرى القاضي أن المدة التي قضاها المتهم موقوفًا على ذمة التحقيق كافية، فيكتفي بها كعقوبة.

٤. **الاكتفاء بالتعهد:** في بعض الحالات النادرة، قد يكتفي القاضي بأخذ تعهد على المتهم بعدم العودة لمثل هذا الفعل مستقبلًا.

المستند

المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

السؤال رقم (٧٦)

هل نوع المادة المخدرة وكميتها يؤثران على فرصة تخفيف العقوبة حتى لو كانت المرة الأولى؟

الجواب >> بالتأكيد. يأخذ القاضي في اعتباره خطورة المادة المخدرة وكميتها المضبوطة عند تقدير العقوبة.

١. **نوع المخدر:** يعتبر النظام بعض المواد أشد خطورة من غيرها، فمواد مثل (الشبو) أو الإمفيتامينات ينظر إليها بتشدد أكبر، وقد تكون فرصة التخفيف في قضاياها أصعب مقارنةً بمواد أخرى كالحشيش أو القات.

٢. **كمية المخدر:** كلما كانت الكمية المضبوطة قليلة وتدل بوضوح أنها للاستعمال الشخصي العابر وليس بشكل مستمر يظهر منه الإدمان، كلما كانت فرصة القاضي للأخذ بظروف التخفيف أكبر.

المستند

المبدأ القضائي رقم (١٥٧٩): "القات من أخف المخدرات.." (ك ع): (٢/١/٤٨)، (١٤٣٣/٢/١٧).

المبدأ القضائي رقم (١٥٣٠): "عقوبة المخدرات ترتفع، أو تنخفض، تبعًا لضخامة المادة، أو قلتها، ومدى أثرها، وخطورتها، وانتشارها في البلاد إلى غير ذلك مما هو متروك لنظر القاضي وتقديره" (م ق د): (٣/٢٣٩)، (١٤١٠/٥/٧).

السؤال رقم (٧٧)

هل يعني اتهامي لأول مرة أنني سأحصل على حكم مخفف تلقائيًا؟

الجواب >> لا، ليس بالضرورة. إن كونها "المرة الأولى" يفتح بابًا واسعًا لفرصة التخفيف، ولكنه لا يضمنها بشكل تلقائي. فالحصول على حكم مخفف يعتمد بشكل أساسي على قوة الدفاع المقدم للمحكمة، وقدرة المحامي على إبراز كافة الظروف الإيجابية للمتهم، مثل ندمه، وحسن سيرته وسلوكه، وتعاونه أثناء التحقيق، وتقديم كافة الاعتبارات الإنسانية والنظامية التي تقنع القاضي بأن المتهم جدير بالتخفيف عنه.

المستند

المادة (٢) من نظام الإثبات: "٣- لا يجوز للقاضي أن يحكم بعلمه الشخصي".

السؤال رقم (٧٨)

هل يمكن أن أحصل على حكم بالبراءة في قضية تعاطي أو حيازة بقصد التعاطي رغم أنها المرة الأولى؟

الجواب >> نعم، يمكن ذلك. إن التخفيف لا يكون هو الهدف الأول دائمًا. فإذا كانت أركان الجريمة غير متوفرة، أو كانت هناك دفوع جوهرية تؤدي للبراءة (مثل عدم كفاية الأدلة، أو انتفاء القصد الجنائي)، فإن الهدف الأساسي للدفاع يجب أن يكون هو الحصول على حكم بالبراءة التامة، وليس مجرد تخفيف العقوبة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د: ٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

السؤال رقم (٧٩)

صدر بحقي حكم بالسجن مع وقف التنفيذ، فما معنى ذلك بالضبط، وما هي شروطه؟

الجواب >> "السجن مع وقف التنفيذ" هو حكم قضائي تصدره المحكمة بإدانة المتهم وتحديد عقوبة السجن له (مثلًا، السجن لمدة ستة أشهر)، ولكنها في نفس الوقت تأمر بوقف تنفيذ هذه العقوبة، بمعنى أن المحكوم عليه لن يدخل السجن ولن يقضي يومًا واحدًا فيه.

ولكن هذا الوقف يكون مشروطًا، والشرط الأساسي هو ألا يرتكب المحكوم عليه أي جريمة أخرى خلال فترة زمنية محددة يقررها القاضي في حكمه (تسمى فترة المراقبة أو التجربة، وقد تصل إلى ثلاث سنوات). فإذا التزم المحكوم عليه ولم يرتكب أي جريمة خلال هذه الفترة، فإن الحكم بالسجن يعتبر كأن لم يكن، أما إذا عاد وارتكب جريمة أخرى، فقد يتم إلغاء وقف التنفيذ وتنفيذ عقوبة السجن الأولى بالإضافة إلى عقوبة الجريمة الجديدة.

المستند

المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات: "للمحكمة -ولأسباب معتبرة، أو إذا ظهر لها من أخلاق المحكوم عليه أو ماضيه أو سنه أو ظروفه الشخصية أو الظروف التي ارتكبت فيها الجريمة أو غير ذلك مما يبعث على الاعتقاد بأن المتهم لن يعود إلى مخالفة أحكام هذا النظام-النزول عن الحد الأدنى من عقوبة السجن المنصوص عليها في المواد (السابعة والثلاثين) و(الثامنة والثلاثين) ، و(التاسعة والثلاثين) ، و(الأربعين) و(الحادية والأربعين) من هذا النظام. كما أن للمحكمة وقف تنفيذ عقوبة السجن المحكوم بها طبقا للمادة الثامنة والأربعين من هذا النظام للأسباب نفسها، ما لم يكن سبق أن حكم عليه وعاد إلى المخالفة نفسها. ويجب أن تبين الأسباب التي استند إليها في الحكم في جميع الأحوال. ٢ - إذا عاد المحكوم عليه لارتكاب جريمة من الجرائم المعاقب عليها بموجب هذا النظام خلال مدة ثلاث سنوات من تاريخ وقف تنفيذ العقوبة، فللمحكمة إلغاء وقف التنفيذ والأمر بإنفاذها دون الإخلال بالعقوبة المقررة عن الجريمة الجديدة. ٣ - إذا انقضت مدة وقف تنفيذ العقوبة دون عودة المحكوم عليه لارتكاب إحدى الجرائم المعاقب عليها في النظام، يعد الحكم الموقوف كأن لم يكن وتنقضي كل آثاره".

السؤال رقم (٨٠)

إلى جانب عدم وجود سوابق، ما هي الظروف الأخرى التي قد تدفع القاضي لتخفيف العقوبة عليّ؟

الجواب >> بالإضافة إلى كونها السابقة الأولى، توجد عدة ظروف أخرى يأخذها القاضي في الاعتبار عند تقدير العقوبة، ويمكن أن تساهم بشكل كبير في تخفيف الحكم. ومن أهم هذه الظروف:

١. **ظروف الضبط:** هل كان المتهم متعاونًا مع رجال الضبط عند القبض عليه أم قاومهم؟

٢. **الندم والتوبة:** هل أبدى المتهم ندمه الصادق أمام المحقق والقاضي وتعهد بعدم العودة لمثل هذا الفعل؟

٣. **الظروف الشخصية والاجتماعية:** هل المتهم طالب علم، أو موظف، أو يعول أسرة؟ فإن إبراز هذه الجوانب الإنسانية قد يؤثر في قناعة القاضي.

فكلما كانت هذه الظروف إيجابية وفي صالح المتهم، زادت فرصة الحصول على حكم مخفف إلى أقصى درجة ممكنة.

المستند

المادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات: "للمحكمة -ولأسباب معتبرة، أو إذا ظهر لها من أخلاق المحكوم عليه أو ماضيه أو سنه أو ظروفه الشخصية أو الظروف التي ارتكبت فيها الجريمة أو غير ذلك مما يبعث على الاعتقاد بأن المتهم لن يعود إلى مخالفة أحكام هذا النظام-النزول عن الحد الأدنى من عقوبة السجن المنصوص عليها في المواد (السابعة والثلاثين) و(الثامنة والثلاثين) ، و(التاسعة والثلاثين) ، و(الأربعين) و(الحادية والأربعين) من هذا النظام. كما أن للمحكمة وقف تنفيذ عقوبة السجن المحكوم بها طبقا للمادة الثامنة والأربعين من هذا النظام للأسباب نفسها، ما لم يكن سبق أن حكم عليه وعاد إلى المخالفة نفسها. ويجب أن تبين الأسباب التي استند إليها في الحكم في جميع الأحوال...".

الفصل الثاني عشر: الاسترحام والعفو وإسقاط العقوبة

السؤال رقم (٨١)

ما هو الاسترحام، وهل هو إجراء قضائي مستقل يمكنني التقدم به؟

الجواب >> الاسترحام ليس إجراءً قضائيًا مستقلًا بحد ذاته، بل هو نهج أو صيغة إنسانية تهدف إلى استعطاف القاضي أو ولي الأمر للنظر بعين الرأفة في ظروف المحكوم عليه. بمعنى آخر، هو الحجج والظروف الإنسانية التي يتم تضمينها ضمن الطلبات النظامية الأخرى (مثل مذكرة الدفاع أو الاستئناف) أو في طلب مباشر للجهات العليا.

المستند

ممارسة قضائية وإدارية مستقرة.

السؤال رقم (٨٢)

ما هي القنوات والطرق النظامية التي يمكنني من خلالها تقديم استرحامي؟

الجواب >> يمكن تقديم الاسترحام عبر ثلاث قنوات رئيسية وفي مراحل مختلفة من القضية، وهي:

١. **أثناء المحاكمة:** وذلك بتخصيص جزء من مذكرة الدفاع الأولى لاستعطاف القاضي وإبراز الظروف الإنسانية للمتهم.

٢. **بعد الحكم الابتدائي:** وذلك بتضمين فصل كامل للاسترحام ضمن مذكرة الاعتراض بالاستئناف، بهدف إقناع قضاة الاستئناف بتخفيف العقوبة أو وقف تنفيذها.

٣. **بعد الحكم النهائي:** وذلك بتقديم معروض أو طلب استرحام مباشر إلى إمارة المنطقة التي يتبع لها المحكوم عليه، أو إلى الديوان الملكي، بهدف مناشدة ولي الأمر لإصدار عفو أو تخفيف للعقوبة.

المستند

إجراءات نظامية متبعة في المحاكم والجهات الإدارية المختصة.

السؤال رقم (٨٣)

على ماذا يجب أن أركز في طلب الاسترحام لزيادة فرصة قبوله، خاصة بعد صدور الحكم النهائي؟

الجواب >> لزيادة فرصة قبول الطلب، يجب أن يركز على إبراز الظروف الإنسانية القاهرة للمحكوم عليه، مدعومة بالمستندات الرسمية التي تثبتها. ومن أهم هذه الظروف:

- إثبات الندم الصادق وحسن السيرة والسلوك داخل السجن.
- الظروف الصحية الحرجة للمحكوم عليه، مدعومة بتقارير طبية حديثة.
- كون المحكوم عليه هو العائل الوحيد لأسرته، وإثبات تأثرهم الشديد بغيابه.
- كبر سن المحكوم عليه أو والديه وحاجتهم الماسة لوجوده.
- قضاء جزء كبير من مدة المحكومية دون أي مشاكل.

المستند

أعراف قضائية وإدارية مستقرة في النظر لطلبات الاسترحام.

السؤال رقم (٨٤)

هل يمكن للاسترحام أن يغير نتيجة الحكم بالفعل، كأن يؤدي إلى وقف تنفيذ العقوبة؟

الجواب >> نعم، بالتأكيد. الاسترحام ليس مجرد طلب للعطف، بل هو حجة إنسانية قوية لها وزنها لدى القضاة. فإذا تم تقديمه بشكل مدروس ضمن مذكرة الاستئناف، مدعومًا بالأدلة والمستندات، فقد يقتنع قضاة محكمة الاستئناف بأن ظروف المحكوم عليه تستدعي الرأفة،

فيستخدمون سلطتهم التقديرية ويصدرون حكمًا بوقف تنفيذ العقوبة بالكامل، مما يمنح المحكوم عليه فرصة جديدة دون الحاجة لقضاء يوم واحد في السجن.

المستند

السلطة التقديرية الممنوحة للقاضي، وأحكام قضائية عملية.

السؤال رقم (٨٥)

صدر بحقي حكم نهائي في قضية تعاطي مخدرات، فما هي الحالات التي يمكن أن تسقط فيها هذه العقوبة؟

الجواب >> نعم، حتى بعد صدور الحكم النهائي، توجد حالات نظامية محددة تنقضي بها الدعوى الجزائية العامة وتسقط معها العقوبة المحكوم بها. وأهم هذه الحالات هي:

١. **صدور حكم نهائي بالبراءة:** وذلك في حال تم الاعتراض على الحكم الابتدائي وصدر حكم لاحق ونهائي من محكمة الاستئناف أو المحكمة العليا يقضي ببراءة المتهم، فهنا يسقط الحكم الأول وتنقضي الدعوى.

٢. **صدور عفو من ولي الأمر (العفو الملكي):** وهو سبب رئيسي لسقوط العقوبة، ويأتي غالبًا في صورتين:

- العفو الملكي السنوي (الرمضاني): وهو عفو عام يصدر سنويًا بشروط وضوابط محددة قد تشمل بعض قضايا المخدرات.
- العفو الخاص: وهو عفو يصدر بناءً على طلب استرحام يرفع لولي الأمر للنظر في ظروف إنسانية معينة للمحكوم عليه.

المستند

المادة (٢٢) من نظام الإجراءات الجزائية: "تنقضي الدعوى الجزائية العامة في إحدى الحالات الآتية: ١ - صدور حكم نهائي. ٢ - عفو ولي الأمر فيما يدخله العفو. ٣ - ما تكون التوبة فيه بضوابطها الشرعية مسقطة للعقوبة. ٤ - وفاة المتهم".

السؤال رقم (٨٦)

هل يعني سقوط العقوبة عني بالعفو الملكي أن السابقة الجنائية تُمحى من سجلي تلقائيًا؟

الجواب >> لا، وهذا خلط شائع يجب الانتباه إليه. فهناك فرق جوهري بين أمرين:

١. **سقوط العقوبة:** ويعني أنك لم تعد ملزمًا بتنفيذ العقوبة (السجن مثلاً)، وهذا ما يتحقق بالعفو.

٢. **محو السابقة الجنائية:** السابقة نفسها تظل مسجلة في سجلك الجنائي حتى بعد قضاء العقوبة أو العفو عنها، وهي لا تسقط بمرور الوقت تلقائيًا.

ولمحو السابقة، يجب اتخاذ إجراء نظامي منفصل يسمى "**رد الاعتبار**"، والذي يمكن التقدم بطلبه بعد مرور مدة معينة من انتهاء تنفيذ العقوبة.

المستند

الفهم النظامي السليم.

القسم الخامس

الدليـــل العمـــــلي

الفصل الثالث عشر: أسئلة عملية متنوعة

السؤال رقم (٨٧)

هل يحق لرجل الأمن تفتيش سيارتي لمجرد أنه اشتم رائحة حشيش منبعثة منها؟

الجواب >> هذه نقطة نظامية دقيقة. في الممارسة العملية، قد يعتبر رجل الضبط اشتمام الرائحة قرينة قوية على وجود حالة "تلبس" بجريمة، مما يجيز له القيام بالتفتيش وفق ما استقر عليه العمل القضائي. وإذا أسفر التفتيش عن ضبط مادة مخدرة، فإن ذلك يُعد موجبًا لتوقيع العقوبة على المتهم، متى ثبتت الحيازة بدليل سليم من القدح؛ كالإقرار الصحيح غير المطعون فيه، أو تقرير تحليل عينة يثبت إيجابية المادة المضبوطة.

المستند

المادة (٣٠) من نظام الإجراءات الجزائية: "تكون الجريمة متلبسًا بها حال ارتكابها، أو عقب ارتكابها بوقت قريب. وتعد الجريمة متلبسًا بها إذا تبع المجني عليه شخصًا، أو تبعته العامة مع الصياح إثر وقوعها، أو إذا وجد مرتكبها بعد وقوعها بوقت قريب حاملاً آلات، أو أسلحة، أو أمتعة، أو أدوات، أو أشياء أخرى، يستدل منها على أنه فاعل أو شريك فيها، أو إذا وجدت به في هذا الوقت آثار أو علامات تفيد ذلك".

السؤال رقم (٨٨)

تم القبض عليّ وبحوزتي كمية صغيرة جدًا من الحشيش (جرام واحد)، فهل يمكن أن أحصل على براءة بسبب ضآلة الكمية؟

الجواب >> لا، ضآلة الكمية لا تؤدي إلى البراءة، فجريمة الحيازة تقوم بغض النظر عن الكمية المضبوطة طالما أنها من المواد المجرمة.

ولكن، تعتبر ضآلة الكمية من أقوى الأسباب التي يتم الاستناد إليها لطلب التخفيف والرأفة من القاضي. فكلما كانت الكمية أقل، زادت قناعة القاضي بأن القصد هو التعاطي الشخصي البحت، مما

يفتح الباب واسعًا للحكم بأخف عقوبة ممكنة، أو حتى وقف تنفيذ العقوبة بالكامل، خاصة إذا كانت هي السابقة الأولى لك.

المستند

السلطة التقديرية للقاضي في تقدير العقوبة استنادًا للمادة (٦٠) من نظام مكافحة المخدرات.

السؤال رقم (٨٩)

تم اتهامي بحيازة قطعة حشيش ادعى رجال الضبط أنها كانت ملقاة على الأرض بجانب سيارتي، فما هو موقفي النظامي؟

الجواب >> هذه الواقعة، رغم خطورتها، تحمل في طياتها أقوى فرص البراءة. فموقفك النظامي يعتمد بالكامل على قدرة النيابة العامة على إثبات "صلتك" بهذه القطعة الملقاة بشكل قاطع لا يقبل الشك. وهنا يركز الدفاع على تفنيد هذه الصلة من خلال التساؤل:

- هل شاهد رجل الضبط المتهم وهو يلقي القطعة بعينه؟
- هل هناك أي دليل مادي آخر (مثل البصمات) يربط المتهم بالقطعة؟
- هل اعترف المتهم صراحة بأن هذه القطعة تخصه؟

فإذا كانت الإجابة على هذه الأسئلة بالنفي، فإن الأدلة تعتبر ضعيفة وغير كافية للإدانة، ويجب الحكم بالبراءة.

المستند

المبدأ القضائي رقم (٢١٦٧): "الأصل البراءة، ولا يسوغ ترك هذا الأصل إلا بدليل أقوى منه" (م ق د: ٦/٢٥٩)، (١٤٢٥/٣/١٩).

السؤال رقم (٩٠)

هل من الأفضل دائمًا أن أنكر اعترافي السابق أمام القاضي؟

الجواب << لا، ليس دائمًا. فالإنكار المجرد (أي الإنكار دون تقديم أي دليل أو قرينة تدعمه كإثبات الإكراه) قد يكون استراتيجية خطيرة، خاصةً إذا كانت بقية الأدلة في القضية قوية ومتماسكة. فقد ينظر القاضي إلى إنكارك على أنه محاولة لتضليل العدالة وعدم صدق، مما يدفعه لتشديد العقوبة.

وفي بعض الحالات، قد تكون الاستراتيجية الأذكى هي تأكيد الاعتراف أمام القاضي، والبناء عليه لإظهار الندم الصادق، واستخدامه كمدخل لطلب الرأفة وتخفيف العقوبة، خاصة إذا كانت السابقة الأولى للمتهم.

المستند

استراتيجيات الدفاع والممارسة القضائية.

السؤال رقم (٩١)

هل أنا ملزم بالإبلاغ عن صديقي الذي أعرف أنه يتعاطى لتجنب تهمة التستر؟

الجواب << النظام يشجع على الإبلاغ للمساعدة في مكافحة هذه الآفة، ولكن جريمة "التستر" لها معنى محدد، وهي لا تقوم بمجرد "المعرفة السلبية". فلكي تتم إدانتك بالتستر، يجب أن يثبت أنك قمت بفعل إيجابي لمساعدة المتعاطي على إخفاء جريمته. أما مجرد معرفتك بأنه يتعاطى، دون أن تساعده في إخفاء المخدرات أو الهروب من العدالة، فعادةً لا يرقى ذلك إلى مستوى جريمة التستر المعاقب عليها.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية في قضايا التستر.

الفصل الرابع عشر: الاستعانة بمحامٍ متخصص

السؤال رقم (٩٢)

ما هي العوامل الأساسية التي تحدد أتعاب المحامي في قضية مخدرات؟

الجواب >> لا يوجد مبلغ ثابت لأتعاب المحاماة في قضايا المخدرات، حيث إن كل قضية تختلف عن الأخرى. وبشكل عام، يتم تقدير الأتعاب بناءً على الجهد والوقت والخبرة التي تتطلبها القضية، وتتحدد بناءً على عدة عوامل أساسية، أبرزها:

١. **طبيعة القضية ومدى تعقيدها:** وهو العامل الأهم، فقضية حيازة بسيطة لأول مرة تختلف تمامًا عن قضية معقدة بها عدة متهمين أو تتعلق بالترويج.

٢. **خبرة المحامي وتخصصه:** المحامي المتمرس والمتخصص في قضايا المخدرات يمتلك فهمًا أعمق للأنظمة وتكتيكات الدفاع، وهو ما ينعكس على تقدير أتعابه.

٣. **مراحل القضية التي سيغطيها الاتفاق:** هل الأتعاب تشمل مرحلة التحقيق فقط، أم تمتد لتشمل المحاكمة الابتدائية والاستئناف؟

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

السؤال رقم (٩٣)

ما الذي يجعل قضية مخدرات "معقدة"، وبالتالي تكون أتعابها أعلى؟

الجواب >> تزيد درجة تعقيد القضية، وبالتالي يزداد الجهد المطلوب من المحامي وترتفع أتعابه، في الحالات التالية:

- إذا كانت الكمية المضبوطة كبيرة أو كانت المواد المخدرة متنوعة.
- إذا كان للمتهم سوابق جنائية سابقة، خاصة في قضايا المخدرات.

- إذا كانت القضية مقترنة بجرائم أخرى، مثل مقاومة رجال السلطة أثناء القبض أو محاولة الهروب.
- إذا كان هناك عدد كبير من المتهمين في نفس القضية، مما يتطلب جهدًا أكبر في دراسة الأقوال وتنسيق الدفاع.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

السؤال رقم (٩٤)

هل يتم الاتفاق مع المحامي على مبلغ شامل للقضية كلها، أم لكل مرحلة على حدة؟

الجواب >> كلا الخيارين متاح ويعتمد على الاتفاق بين المحامي والعميل، والتفصيل كالتالي:

١. **أتعاب لكل مرحلة:** وهو أن يتم الاتفاق على أتعاب محددة لمرحلة التحقيق في النيابة العامة، ثم يتم الاتفاق على أتعاب جديدة لمرحلة المحاكمة الابتدائية، وهكذا.

٢. **أتعاب شاملة (مقطوعة):** وهو الخيار الأكثر شيوعًا، حيث يتم الاتفاق على مبلغ إجمالي ومقطوع يغطي كافة مراحل القضية، من بداية التحقيق وحتى صدور الحكم النهائي. وهذا الخيار يمنح العميل وضوحًا تامًا حول التكلفة الإجمالية منذ البداية.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

السؤال رقم (٩٥)

هل تستحق أتعاب المحامي المتخصص المرتفعة قيمتها حقًا؟

الجواب >> غالبًا نعم. عند تقييم أتعاب المحامي، لا يجب النظر إليها كتكلفة فقط، بل كاستثمار في مستقبلك. فالمحامي المتخصص والخبير في قضايا المخدرات لا يقدم مجرد تمثيل قانوني، بل يقدم خبرة كبيرة في دراسة قضيتك والدفاع عنك، تتمثل في:

- فهم عميق للثغرات النظامية وتكتيكات الدفاع الفعالة.
- خبرة في التعامل مع القضاة والنيابة العامة في هذا النوع من القضايا.
- قدرة أعلى على تحقيق أفضل نتيجة ممكنة، سواء كانت البراءة التامة، أو تخفيف العقوبة بشكل جوهري، أو حتى وقف تنفيذها.

فالفرق في النتيجة يمكن أن يكون فارقًا بين الحرية والإدانة، مما يجعل قيمة الخبرة تفوق تكلفتها بكثير.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

السؤال رقم (٩٦)

هل يمكن أن يغيّر المحامي الماهر مسار القضية بشكل جذري؟

الجواب >> بالتأكيد. فالمحامي المتمكّن لا يكتفي بعرض الوقائع، بل يصنع استراتيجية دفاع متكاملة تتضمن:

- رصد الثغرات في محاضر الضبط والاستجواب.
- الطعن في سلامة الأدلة المستند إليها في لائحة الادعاء العام.
- الاستناد إلى السوابق القضائية ذات الصلة لإقناع المحكمة.

وجود محامٍ خبير قد يقلب ميزان الدعوى لصالحك من الإدانة إلى البراءة أو من عقوبة قاسية إلى حكم مخفف.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

السؤال رقم (٩٧)

هل تكفي الخبرة العامة أم يلزم التخصص في قضايا المخدرات؟

الجواب >> الخبرة العامة قد تكون نافعة، لكن التخصص في قضايا المخدرات يحدث الفارق. فالمحامي المتخصص:

- يعرف أساليب الدفاع الخاصة بهذا النوع من القضايا.
- مطلع على أحدث الأحكام والقرارات المرتبطة بها.
- يملك مهارة تفنيد تقارير المعامل الجنائية وأقوال الشهود.

التخصص يعني سرعة أكبر في اكتشاف الثغرات، ودفاعًا أكثر دقة وفعالية.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

السؤال رقم (٩٨)

هل يمكن للمحامي أن يخفف العقوبة حتى مع ثبوت التهمة؟

الجواب >> نعم. ليس شرطًا أن يكون النجاح في القضية مقتصرًا على البراءة التامة؛ ففي حالات ثبوت التهمة يمكن للمحامي:

- تقديم مبررات وظروف مخففة للعقوبة.
- المطالبة بتطبيق المادة الخاصة بوقف التنفيذ.
- السعي لتحويل العقوبة السالبة للحرية إلى عقوبة بديلة.

وبذلك يُنقذ المتهم من أشد النتائج المحتملة، ويُحدث فارقًا ملموسًا في مستقبل حياته.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

السؤال رقم (٩٩)

هل يُعتبر اختيار محامٍ غير متخصص مخاطرة؟

الجواب >> إلى حد كبير نعم. فالمحامي غير المتخصص قد:

- يغفل عن دفوع جوهرية تُنقذ المتهم.
- يفتقد لسرعة التعامل مع حجج الادعاء المتكررة في قضايا المخدرات.
- يعجز عن مواجهة شهادة الشهود من رجال القبض.

أما المحامي المتخصص فيملك الأدوات واللغة القانونية اللازمة لإقناع القاضي وتغيير اتجاه الدعوى.

المستند

الواقع العملي والخبرة القانونية

فهرس المحتويات

القسم الأول: أساسيات القضية وأسباب البراءة ٥
الفصل الأول: المبادئ العامة وأسباب البراءة الجوهرية ٦
١) ما هو المبدأ الأساسي الذي يستند إليه القاضي عند الحكم في قضايا المخدرات؟ ٦
٢) اتُهمت بحيازة مخدرات لم أكن أعلم بوجودها، فهل تتم إدانتي؟ ٦
٣) ما المقصود بالحيازة العرضية للمخدرات، وهل تعتبر جريمة؟ ٧
٤) ماذا لو كانت المادة المضبوطة معي غير مُدرجة نظامًا ضمن جداول المواد المخدرة؟ ٧
٥) هل يعتبر المرض النفسي سببًا للبراءة من تهمة المخدرات؟ ٨
٦) ماذا لو كانت المادة المضبوطة مؤثرة على العقل ولكن تم وصفه لي من قبل طبيب؟ ٨
٧) الدليل الوحيد ضدي هو تقرير التحليل المُثبِت أن المادة هي مادة مخدرة، فما موقفي؟ ٩
٨) اعترفت في محضر القبض بملكية السيارة، فهل يعتبر هذا اعترافًا مني بحيازة المخدرات؟ ٩
٩) لديّ خلافات شخصية سابقة مع رجل الضبط، فهل يمكن أن يساعدني ذلك؟ ١٠
١٠) هل إنكاري للتهمة في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة يكفي وحده للبراءة؟ ١٠
١١) كيف أثبت براءتي من تهمة التستر، وما هو الدفع الأساسي في هذه القضية؟ ١١
١٢) هل يجب عليّ أن أُثبت أنني بريء، أم أن على النيابة إثبات أنني كنت عالمًا بوجود المخدرات؟ ١٢
الفصل الثاني: البينة والأدلة: مفتاح الإدانة والبراءة ١٣
١٣) ما هي "البينة" التي يطلبها القاضي، ولماذا هي مهمة جدًا في قضيتي؟ ١٣
١٤) ما هي أنواع البينة (الأدلة) الرئيسية التي تعتمد عليها المحكمة في قضايا المخدرات؟ ١٣
١٥) ما هي أبرز نقاط الضعف التي يمكن أن تبطل شهادة رجال الضبط وتؤدي إلى براءتي؟ ١٤
١٦) شهادة رجل الضبط أنه عثر على المخدرات مدفونة، فهل الشهادة كافية لإدانتي؟ ١٥
١٧) هل يكفي لإدانتي ما دونه رجل الضبط في محضر القبض من أنني اعترفت؟ ١٥
١٨) كيف يقتنع القاضي بأنني لم أكن على علم بوجود المخدرات؟ ١٦

الفصل الثالث: الاعتراف: سيد الأدلة وكيفية الطعن فيه ١٧
١٩) ما هو الاعتراف المعتبر نظامًا، وهل ما يُكتب في محضر القبض يُعد اعترافًا؟ ١٧
٢٠) اعترفت تحت الضغط والإكراه، فهل يؤخذ باعترافي؟ وكيف أثبت تعرضي للإكراه؟ ١٧
٢١) اعترفت بتعاطي المخدرات، ولكن نتيجة التحليل الرسمي جاءت سلبية، فما هو أثر ذلك؟ ١٨
٢٢) اعترفت بحيازة نوع من المخدرات، ولكن المختبر أثبت أنه نوع آخر، فهل يؤثر ذلك؟ ١٩
٢٣) كان قصدي من الحيازة حماية أخي الصغير وليس التعاطي، فهل تتم إدانتي؟ ١٩
٢٤) ما هي الشروط التي يجب توفرها حتى يكون اعترافي دليلاً صحيحًا ضدي؟ ٢٠
٢٥) ماذا لو اعترفت أثناء التحقيق ثم أنكرت هذا الاعتراف أمام القاضي؟ ٢١
٢٦) متى يكون الاعتراف خطرًا جدًا وقد يؤدي إلى عقوبة أشد من السجن؟ ٢١
القسم الثاني: أنواع التهم والعقوبات المقررة ٢٢
الفصل الرابع: الفروقات الجوهرية بين التهم ٢٣
٢٧) ما الفرق الجوهري بين جريمة "التعاطي" وجريمة "حيازة المخدرات بقصد التعاطي"؟ ٢٣
٢٨) كيف تثبت جريمة "التعاطي" إذا لم يتم ضبط المادة المخدرة معي؟ ٢٣
٢٩) لو اتُهمت بالحيازة والتعاطي معًا في نفس القضية؟ هل سأعاقَب على الجريمتين؟ ٢٤
٣٠) تم اتهامي بالتستر لمجرد أنني كنت مرافقًا لشخص معه مخدرات، فما هو وضعي؟ ٢٥
٣١) ما هي العقوبة المقررة لجريمة التستر على متعاطي المخدرات؟ ٢٥
الفصل الخامس: عقوبات الحيازة والتعاطي ٢٦
٣٢) ما هي العقوبة لمن يُقبض عليه لأول مرة بتهمة حيازة مخدرات بقصد التعاطي؟ ٢٦
٣٣) ما هي عقوبة "التعاطي في السابق"؟ ٢٦
٣٤) أنا متهم بحيازة المخدرات للمرة الثانية، فكيف ينظر القضاء إلى وجود سابقة جنائية؟ ٢٧
٣٥) ما هو مقدار التشديد المتوقع في عقوبة الحيازة للمرة الثانية؟ ٢٧
٣٦) هل تشديد العقوبة حتمي في السابقة الثانية، أم لا يزال هناك فرصة للتخفيف؟ ٢٨
٣٧) وماذا عن عقوبة الحيازة للمرة الثالثة أو الرابعة؟ ٢٩

٣٨) سابقتي الأولى كانت قديمة جدًا، فهل مرور الزمن يؤثر على نظرة القاضي؟..... ٢٩
الفصل السادس: قضايا الحشيش والخطر الكامن فيها..... ٣٠
٣٩) لماذا يتم التركيز بشكل خاص على قضايا الحشيش، وهل تختلف عن بقية القضايا؟..... ٣٠
٤٠) لماذا يعامل الحشيش معاملة الكحول ويطالب بتطبيق "حد المسكر" عليه؟..... ٣٠
٤١) سمعت عن ما يسمى بـ "حد المسكر"، فما هو، ولماذا يعتبر خطيرًا جدًا على مستقبلي؟..... ٣١
٤٢) أدلة تعاطي الحشيش قوية، فهل لا يزال هناك أمل في تجنب "حد المسكر" وآثاره؟..... ٣٢
الفصل السابع: قضايا العسكريين..... ٣٣
٤٣) أنا عسكري وأواجه تهمة حيازة مخدرات، فهل عقوبتي تختلف عن عقوبة المدني؟..... ٣٣
٤٤) متى يتم تشديد عقوبة المخدرات على العسكري بشكل إلزامي؟..... ٣٣
٤٥) ما هو "حد المسكر"، وما هي خطورته على مستقبلي الوظيفي كعسكري؟..... ٣٤
٤٦) هل يمكن تجنب تطبيق حد المسكر والفصل من الخدمة العسكرية؟..... ٣٤
٤٧) هل يتم فصلي من العسكرية تلقائيًا إذا صدر حكم بالسجن في قضية مخدرات؟..... ٣٥
٤٨) أنا عسكري، أيهما أخطر على مستقبلي: تهمتي "حيازة" أم "تعاطي" ثبت بالتحليل؟..... ٣٥
٤٩) عسكري وتم ضبطي خارج وقت العمل، فهل لدي فرصة للحصول على حكم مخفف؟..... ٣٦
٥٠) ما هي العقوبة إذا ثبت تعاطي للعقار المخدر من خلال نتيجة التحليل؟..... ٣٧
القسم الثالث: الإجراءات العملية والدفاع أمام المحكمة..... ٣٨
الفصل الثامن: مرحلة التحقيق والإفراج بالكفالة..... ٣٩
٥١) ما هي المدة التي يحق للنيابة العامة خلالها التحقيق مع المتهم في قضية مخدرات؟..... ٣٩
٥٢) هل تختلف مدة التحقيق باختلاف نوع القضية والمادة المخدرة؟..... ٣٩
٥٣) ما هي الإجراءات التي تتم خلال فترة التحقيق مع المتهم وهو موقوف؟..... ٤٠
٥٤) في قضايا الحيازة البسيطة، كم تستغرق مدة التحقيق في الواقع العملي؟..... ٤١
٥٥) من هي الجهة التي تملك سلطة الإفراج عن المتهم بكفالة في قضايا المخدرات؟..... ٤١
٥٦) ما هي الشروط العامة التي يجب توفرها للموافقة على الإفراج بالكفالة؟..... ٤٢

٥٧) في أي الحالات تكون فرصة الخروج بكفالة في قضايا المخدرات أكبر؟ ٤٢
٥٨) وعلى العكس، ما هي الحالات التي يغلب فيها رفض طلب الكفالة؟ ٤٣
٥٩) ما هي أهم النقاط التي يجب أن يشتمل عليها طلب الإفراج بالكفالة ليصبح مقنعًا؟ ٤٤
الفصل التاسع: بناء الدفاع وتقديم المذكرات ٤٥
٦٠) ما هي "مذكرة الدفاع الأولى"، وما هي أهميتها في قضية المخدرات؟ ٤٥
٦١) ما هي الأركان الأساسية التي يجب أن تشتمل عليها مذكرة الدفاع لتكون قوية؟ ٤٥
٦٢) الطلبات التي أختم بها مذكرة؟ وهل يمكن طلب البراءة والتخفيف في نفس الوقت؟ ٤٦
٦٣) هل يمكن لمذكرة الدفاع وحدها أن تؤدي إلى حكم بالبراءة؟ ٤٧
القسم الرابع: مرحلة ما بعد الحكم: الأمل لا ينتهي ٤٨
الفصل العاشر: الاعتراض على الحكم (الاستئناف والنقض) ٤٩
٦٤) صدر بحقي حكم ابتدائي في قضية مخدرات، فما هي المدة المتاحة لي للاعتراض عليه؟ ٤٩
٦٥) أخاف أن أقدم استئنافًا فتزيد المحكمة عقوبتي، فهل هذا ممكن؟ ٤٩
٦٦) ما هي الأسباب الجوهرية التي يمكنني الاستناد إليها لطلب الاستئناف في قضيتي؟ ٥٠
٦٧) ما هو "الطعن بالنقض" وما الفرق بينه وبين الاستئناف؟ ٥١
٦٨) متى يصبح الحكم الصادر في قضية المخدرات نهائيًا وواجب التنفيذ؟ ٥١
٦٩) ما هي النتائج المحتملة للاعتراض بالاستئناف؟ وهل يمكن أن يؤدي إلى البراءة التامة؟ ٥٢
الفصل الحادي عشر: تخفيف العقوبة: أسباب الرأفة والاعتبار ٥٤
٧٠) ما هو الأساس النظامي الذي يمنح القاضي سلطة تخفيف العقوبة؟ ٥٤
٧١) ما هي أبرز الأسباب التي قد تدفع القاضي للنظر في تخفيف عقوبتي؟ ٥٤
٧٢) ما المقصود بـ "وقف تنفيذ العقوبة" وكيف يتم تطبيقه؟ ٥٥
٧٣) هل توجد حالات يُمنع فيها القاضي من تخفيف العقوبة؟ ٥٦
٧٤) هل حقيقة أن هذه هي المرة الأولى التي أُتهم فيها بقضية مخدرات تؤثر في الحكم؟ ٥٦
٧٥) طالما أنها المرة الأولى، فما هي النتائج المخففة التي يمكن أن يصدر بها الحكم؟ ٥٧

٧٦) هل نوع المخدر وكميته يؤثران على فرصة التخفيف حتى لو كانت المرة الأولى؟..... ٥٧
٧٧) هل يعني اتهامي لأول مرة أنني سأحصل على حكم مخفف تلقائيًا؟..... ٥٨
٧٨) هل يمكن أن أحصل على حكم بالبراءة في القضية رغم أنها المرة الأولى؟..... ٥٩
٧٩) صدر بحقي حكم بالسجن مع وقف التنفيذ، فما معنى ذلك بالضبط، وما هي شروطه؟..... ٥٩
٨٠) إلى جانب عدم وجود سوابق، ما هي الظروف الأخرى التي تدفع القاضي للتخفيف؟..... ٦٠
الفصل الثاني عشر: الاسترحام والعفو وإسقاط العقوبة..... ٦٢
٨١) ما هو الاسترحام، وهل هو إجراء قضائي مستقل يمكنني التقدم به؟..... ٦٢
٨٢) ما هي القنوات والطرق النظامية التي يمكنني من خلالها تقديم استرحامي؟..... ٦٢
٨٣) على ماذا يجب أن أركز في طلب الاسترحام لزيادة فرصة قبوله؟..... ٦٣
٨٤) هل يمكن للاسترحام أن يغير نتيجة الحكم بالفعل، كأن يؤدي إلى وقف تنفيذ العقوبة؟..... ٦٣
٨٥) ما هي الحالات التي يمكن أن تسقط فيها هذه العقوبة؟..... ٦٤
٨٦) هل يعني سقوط العقوبة عني بالعفو الملكي أن السابقة الجنائية تُمحى من سجلي؟..... ٦٥
القسم الخامس: الدليل العملي..... ٦٦
الفصل الثالث عشر: أسئلة عملية متنوعة..... ٦٧
٨٧) هل يحق لرجل الأمن تفتيش سيارتي لمجرد أنه اشتم رائحة حشيش منبعثة منها؟..... ٦٧
٨٨) هل يمكن أن أحصل على براءة بسبب ضآلة الكمية؟..... ٦٧
٨٩) ادعى رجال الضبط أن المخدر كان ملقى على الأرض بجانب سيارتي، فما هو موقفي؟..... ٦٨
٩٠) هل من الأفضل دائمًا أن أنكر اعترافي السابق أمام القاضي؟..... ٦٨
٩١) هل أنا ملزم بالإبلاغ عن صديقي الذي أعرف أنه يتعاطى لتجنب تهمة التستر؟..... ٦٩
الفصل الرابع عشر: الاستعانة بمحامٍ متخصص..... ٧٠
٩٢) ما هي العوامل الأساسية التي تحدد أتعاب المحامي في قضية مخدرات؟..... ٧٠
٩٣) ما الذي يجعل قضية مخدرات "معقدة"، وبالتالي تكون أتعابها أعلى؟..... ٧٠
٩٤) هل يتم الاتفاق مع المحامي على مبلغ شامل للقضية كلها، أم لكل مرحلة على حدة؟..... ٧١

٩٥) هل تستحق أتعاب المحامي المتخصص المرتفعة قيمتها حقًا؟ ٧١
٩٦) هل يمكن أن يغيّر المحامي الماهر مسار القضية بشكل جذري؟ ٧٢
٩٧) هل تكفي الخبرة العامة أم يلزم التخصص في قضايا المخدرات؟ ٧٣
٩٨) هل يمكن للمحامي أن يخفف العقوبة حتى مع ثبوت التهمة؟ ٧٣
٩٩) هل يُعتبر اختيار محامٍ غير متخصص مخاطرة؟ ٧٤
فهرس المحتويات ٧٥

شركـــة نومـــاس
للمحامـاة

https://manielaw-sa.com/